

كتاب الحدود

للإمام أحمد بن محمد بن محمد بن
عبد الرحيم الشهاب البجائي الأبدى المالكي
المتوفى سنة : 860 هـ
دراسة وتحقيق

د . حميد عطوان صالح العلواني
د. محمد عبد العزيز عواد الكبيسي
جامعة الأنبار - كلية العلوم الإسلامية / الرمادي

الخبير اللغوي
د. عبدالله حميد حسين



الحمد لله رب العالمين وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيد المرسلين ، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين .
أما بعد :

فان موضوع هذا البحث هو (دراسة وتحقيق كتاب الحدود لأحمد بن محمد الشهاب الابذي المالكي) فهذا الكتاب هو من ثمار الجهود المسعودة المشكورة التي بذلها المؤلف في سبيل تسهيل العلوم الشرعية ليطم نفعها ، إذ كان رحمه الله احد العلماء البارزين في علوم الشريعة والعربية والمنطق ، وكان مرجعا علميا يفرع إليه طلبة العلم ، وله كتب عديدة حازت تقدير علماء عصره وحظيت بإعجابهم واهتمامهم .

وكان سبب اختيارنا لهذا المخطوط المبارك الاعتبار الآتية :

. القيام بواجب الوفاء تجاه تراث امتنا الخالد ، وفقهائنا الاعلام .

. عرض صور من هذا التراث امام الدارسين عرضا يكشف النقاب عن سماته التي امتاز بها ، وما حفلت به ثرواته من مبادئ ومثل نحن في أمس الحاجة إليها في عصرنا الحاضر .

. كونه يتعلق بالمصطلحات العلمية لأصول الفقه الجامع بين المعقول والمنقول، الذي هو من امتن العلوم أصلا ، وأحسن الفنون فصلا .

. قيمته العلمية المتمثلة برصانة عباراته ولطافة اشاراته ، وإظهار انموذجا من المصطلحات الاصولية تضاف على الجهود المحمودة لمن سبقه في المصطلحات الاصولية .

. ومما ينبغي إبراز هذا الكتاب على ميدان الوجود بجلته الجديدة وتحقيقه تحقيقا علميا على وفق منهاج المحققين .

فكانت خطة البحث على النحو الآتي :

المقدمة : بينا فيها أهمية المخطوط ، وسبب اختيارها .

المبحث الأول : ترجمة للعلامة احمد بن محمد الشهاب الابذي المالكي .

المطلب الأول : مولده ، اسمه ، وأسرته .



- المطلب الثاني : رحلاته .
- المطلب الثالث : شيوخه وتلاميذه .
- المطلب الرابع : مؤلفاته .
- المطلب الخامس : وفاته .
- المبحث الثاني : دراسة عن المخطوط ، وفيه ستة مطالب .
- المطلب الأول : اسمه وتوثيق نسبته إلى المؤلف .
- المطلب الثاني : أهمية الكتاب .
- المطلب الثالث : منهجه في كتابه .
- المطلب الرابع : أسلوبه في تأليف الكتاب .
- المطلب الخامس : بيان منهج التحقيق ومصطلحاته .
- المطلب السادس : النسخ المعتمدة في التحقيق .
- المبحث الثالث : النص المحقق .
- وختاماً نسال الله تعالى أن يوفقنا لما يحبه ويرضاه ، وان يتقبل منا هذا العمل ،
- وان يجعله في صحائف أعمالنا انه سميع مجيب الدعاء .

المبحث الأول : ترجمة العلامة الشهاب الأبي

المطلب الأول : اسمه ، وأسرته .

أولاً : اسمه : هو احمد بن محمد بن محمد بن عبد الرحمن بن علي بن احمد الشهاب البجائي الأبذي المغربي المالكي ،نزىل الباسطية ، ويعرف بالأبذي⁽¹⁾ نسبة إلى مدينة أْبْذَة⁽²⁾(ubda) التي ولد فيها⁽³⁾.

ثانياً : أسرته :لم يذكر ممن ترجم للأبذي شيئاً عن نشأته وأسرته ، أو تاريخ ولادته ، إلا أن الزركلي في الأعلام يقول : هو(نحوي من أهل الأندلس)⁽⁴⁾ .

المطلب الثاني : رحلاته :

العلامة الأبذي أول ما تلقى علومه بمدينة بجاية (bougia)⁽⁵⁾ فقرأ كتاب(الشفاء) على أبي عبد الله محمد بن يحيى البجائي، وبعضه على أبي عبد الله محمد بن محمد القماح الأندلسي، ثم قدم القاهرة فحضر دروس القاياتي ، والعز عبد السلام البغدادي ، واخذ من العز عبد السلام المقدسي⁽⁶⁾ ، ثم ذهب إلى الحج واخذ عن جمال الكازورني في المدينة المنورة وأجازه⁽⁷⁾ .
وتصدى لنفع الطلبة بالأزهر أولاً ثم الباسطية حين سكنها برغبة احد شيوخه وهو العز البغدادي إلى أن مات فيها رحمه الله تعالى⁽⁸⁾ .

المطلب الثالث : شيوخه وتلاميذه

أولاً: شيوخه

من الممكن أن يكون الشهاب الأبذي قد تلقى علومه على يد كثير من مشايخ عصره ، ونحن وان لم نستطع تحديد زمن أخذه عن هؤلاء الشيوخ وغيرهم ، إلا أن فترة تلقيه عن الشيوخ كانت في بداية نشأته في بلاده .

ومن الشيوخ الذين تتلمذ عليهم الشهاب الأبذي رحمه الله :

أولاً: محمد بن يحيى بن عبد الله البيوسقي البجائي المغربي حيث قرأ عليه كتاب الشفاء في بجاية⁽⁹⁾ .



ثانيا: أبي عبد الله محمد بن محمد بن محمد الأنصاري الخزرجي ابن القماح (10) ، حيث أتم قراءة كتاب الشفا على يديه وأجازه في سنة 825 هـ .
ثالثا: الإمام القياي (11) حيث اخذ عنه العلم بعد قدومه القاهرة .
رابعا: الجمال الكازورني ، حيث اخذ العلم عنه في المدينة المنورة بعد ذهابه إلى الحج وأجازه (12) .

خامسا: العز عبد السلام البغدادي (13) .

سادسا : العز عبد السلام القدسي (14) .

ثانيا : تلاميذه :تخرج على يد الشهاب الابذي ثلة من علماء العصر في مجال الفقه والعربية والصرف والمنطق والعروض ، فأصبح منهم من تولى التدريس والإفتاء والقضاء والحكم في البلدان التي درس فيها ، يقول السخاوي (15) : (واخذ عنه الأعيان من كل مذهب فنونا وكنت ممن اخذ عنه العربية وغيرها) (16) وهؤلاء التلاميذ هم :

1. احمد بن احمد شهاب الدين الكناني الشامي ثم القاهري الشافعي ت (862) هـ وقد أخذ بالقاهرة عن الشهاب الأبذي في المنطق (17) .

2. إبراهيم بن احمد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن أبي بكر القاضي برهان الدين الابودي ت (859) هـ اخذ العربية عن الشهاب الابذي (18) .

3. أحمد بن عبد العزيز بن يوسف بن عبد الغفار بن العز السنباطي الأصل، القاهري الشافعي نزيل الباسطية ، المولود سنة (837) هـ لازم الشهاب الأبذي في العربية (19) .

4. عبد الرحيم بن إبراهيم بن حجاج بن محرز الدين بن البرهان الأبناسي القاهري الشافعي ، المولود سنة (829) هـ بالقاهرة ، أخذ العربية عن الأبذي (20) .

5. عبد القادر بن علي بن أحمد بن أيوب بن كمال بن عبد الوهاب بن الشيخ مجاهد، المولود سنة (834) هـ أخذ في النحو عن الشهاب الأبذي (21) .

6. عبد القادر بن محمد بن أحمد ، محيي الدين بن أبي الفتح بن الشمس الأنصاري ، المولود سنة (839) هـ أخذ في النحو عن الأبيدي⁽²²⁾ .
7. محمد بن أحمد بن عمر بن إبراهيم بن هاشم ألبدي ألقمني الأصل القاهري المولود سنة (828) هـ بالظاهرية القديمة ، قرأ في النحو على الأبيدي⁽²³⁾ .
8. محمد بن دمرداش المحب الأشرفي الفخري ، المولود سنة (836) هـ ، أخذ العربية عن الأبيدي ، توفي مخنوقا سنة (888)⁽²⁴⁾ هـ .
9. محمد بن علي بن أحمد بن إسماعيل أبو الفتح القاهري الأزهري الشافعي ، نزيل طيبة ، ولد سنة (820) هـ بالقاهرة أخذ العربية عن الشهاب الأبيدي ، توفي غريقا سنة (862) هـ⁽²⁵⁾ .
10. محمد بن محمد بن علي بن محمد بن عمر بن عبد الله الجلال أبو اليسر بن ناصر الدين أبي الفضل بن العلاء القاهري الحنفي ، المولود سنة (834) هـ وقرأ على الأبيدي ابن عقيل بحثا وتدقيقا وإتقانا ، وتحقيقا ، وأذن له في إقرائه وسمع عليه الشفاء ، ت (866) هـ⁽²⁶⁾ .
11. محمد بن عبد الرحمن أبو عبد الله بن محمد بن أبي بكر السخاوي الأصل. القاهري. الشافعي ت (902 هـ) ، اخذ عنه العربية وغيرها⁽²⁷⁾
12. محمد بن محمد بن يحيى بن محمد البدر أبو الفتح بن ناصر الدين بن الغز بن المحيوي أبي زكريا الإسكندري الأصل القاهري المالكي ، المولود سنة (824) هـ قرأ العروض وغيرها على الأبيدي ، ت (870) هـ⁽²⁸⁾ .

المطلب الرابع : مؤلفاته .

كتب الشهاب الأبنزي رحمه الله عدداً من المؤلفات والمصنفات في شتى الفنون ، من اطلع عليها عرف محله من العلم ، فألف في الفقه ، والنحو ، والصرف ، والمنطق ، والعروض .

يقول السخاوي : وتقدم في العلوم سيما العربية ولم يكن بعد شيخنا ابن خضير من يدانيه في إرشاد المبتدئين ، وله فيها حدود نافعة ، كما أنه كتب على ايساغوجي⁽²⁹⁾ شرحاً مفيداً في المنطق⁽³⁰⁾ ، ومن مؤلفاته ايضاً بيان كشف الالفاظ التي لا بد للفقيه من معرفتها⁽³¹⁾ ، والحدود النحوية⁽³²⁾ ، وكتاب الحدود في أصول الفقه الذي نحن في صدد تحقيقه .

المطلب الخامس : وفاته .

توفي رحمه الله تعالى في رمضان سنة ستين وثمانمائة بالقاهرة ، ودفن بترية الصلاحية⁽³³⁾ وقد جاز الستين ظناً رحمه الله وإيانا، يقول السخاوي : (ورأيت من يقول أن سنة وفاته سنة إحدى وستين)⁽³⁴⁾ .

المبحث الثاني : دراسة عن المخطوط المؤلف .

المطلب الأول : اسمه وتوثيق نسبه إلى المؤلف .

اتفقت المصادر التي ترجمت للشهاب الأبنزي على أن كتابه (الحدود) هو من تأليفه رحمه الله⁽³⁵⁾ .

ومن جانب آخر أن النسخ التي اعتمدنا عليها في التحقيق قد ذكر المؤلف في ديباجتها اسم الكتاب وقال : (اعلم رحمك الله إن هذه الحدود معرفتها فريضة)⁽³⁶⁾ .



المطلب الثاني : أهمية الكتاب .

إن أهمية هذه الكتاب المبارك تكمن في ضبط الحدود ، لأن الشهاب الأبدى ذكر في ديباجة كتابه أموراً عدة في أهميته منها :

(إن هذه الحدود ، معرفتها فريضة ، لان معانيها عريضة وان كانت في نفسها قليلة ، لكن فضيلتها نبيلة، ومنزلتها جليلة ، لا بد من معرفتها من أصولها وفصولها)⁽³⁷⁾ .

ثم قال أيضا : (فهي في الحقيقة أصول يحتاج إليه الفحول ، عدة لكل محفل مأهول)⁽³⁸⁾ .

ثم قال في ثنائه رحمه الله عليها : (فجهدك إن تحوي هذه الفضائل ومعانيها ، فهي خير لك من الدنيا وما فيها ، وسيف لمن أراد تنكيس عانديها)⁽³⁹⁾.

المطلب الثالث : منهجه في الكتاب .

المؤلف رحمه الله تعالى لم يبين لنا منهجه الذي سار عليه في المقدمة لأن من طابع المؤلف أن يبين عمله في مقدمته ، وهذا لم نلمسه في هذا الكتاب . ومن خلال استقراءنا للرسالة تبين لنا منهجه الذي سار عليه وتمثل بالخطوات الآتية :

أولا : بدأ المؤلف في توضيح أهمية الحدود ومكانتها عند العلماء وفضلها بعد مقدمة موجزة جداً افتتح بها رسالته بالحمدلة والصلاة على النبي ، صلى الله عليه وسلم⁽⁴⁰⁾ .

ثانيا : بدأ المؤلف تعريفه للحد في معناه الاصطلاحي ذاكراً الحدود على مختلف العلوم في الفقه وأصوله ، والمنطق ، والحديث ، والعقائد ، وعلوم القرآن وغيرها . ثالثا : لم يتطرق إلى التعريف اللغوي إلا في بعض الحدود ، وإنما كان يعرج على التعريف الاصطلاحي فقط .

رابعا : اتسمت تعريفاته بدقة العبارة ووضوح معناها ، بعيدا عن الخفاء والتكرار .

خامسا : يسبق التعريف أحيانا بتقسيمه بحسب ما يشتمل عليه من معاني ، ثم يذكر تعريف كل قسم على انفراد⁽⁴¹⁾ .

سادسا : لم يذكر المؤلف اسم أي كتاب أو مؤلف في المصادر التي اعتمد عليها ، لكننا بعد التحقيق وجدناه قد نقل اغلب هذه الحدود بتصرف عن بعض المؤلفين ممن سبقه ، وأشرنا إلى ذلك في الهامش .

سابعا : يذكر التعريف عند مذهبه أو من يخالفه على شكل اسلوب جدلي ، مثال ذلك قوله (وعند الشافعي) ثم يذكر التعريف ، وبعد ذلك يقول (وفرق أصحابنا) لذلك كان يذكر التعريف عند المذهبين⁽⁴²⁾ .

المطلب الرابع : أسلوبه في تأليفه الكتاب :

يتضح أسلوب الشهاب الأبدى في هذه الرسالة فيما يأتي :
أولا : لا يقتصر في بعض الأحيان على تعريف الحد فقط ، وإنما يفتح في تقسيمه بحسب ما هو مذكور عند أرباب العلم ثم يعرف كل قسم على انفراد⁽⁴³⁾ .
ثانيا : يعرف الحد كما هو معروف لديه ، ثم يستطرد في ذكر الحد عند أرباب العلم من دون الإشارة إلى ذكر لمن يكون هذا التعريف⁽⁴⁴⁾ .

ثالثا : اقتصر في تعريفه للحدود بالتعريف الاصطلاحي فقط ، لكنه في بعض الأحيان يشير إلى اللغوي والاصطلاحي معا ، كما هو الحال في تعريفه : (النص⁽⁴⁵⁾ ، والنسخ⁽⁴⁶⁾) .

رابعا : يستشهد بالآيات القرآنية والأحاديث النبوية في دعم المصطلح عند شرحه .
خامسا : لم يقتصر في ذكره للحد على فن واحد وإنما تعدى ذلك إلى فنون كالمنطق ، والأدب ، فضلاً عن تعريفه للفقه وأصوله ، وعلوم القرآن ، والعقائد

المطلب الخامس : بيان منهج التحقيق ومصطلحاته :

يمكن إيجاز وحصر المنهج الذي اتبعناه في التحقيق بما يأتي :

1. بتوفيق من الله سبحانه وتعالى استطعنا الحصول على ثلاث نسخ من المخطوط ، وكانت موجودة في مكتبة المسجد النبوي في المدينة المنورة على ساكنها الصلاة والسلام.

- رمزنا للنسخة الأولى برمز (أ) وجعلناها هي الأصل ، وقد بينا سبب جعلها أصل في وصف النسخ ، ورمزنا للثانية بنسخة (ب) ، والثالثة بنسخة (ج) .
- عند مقابلة هذه النسخ أظهرت النص بالشكل المطلوب ، وعند حصول اختلاف بين الألفاظ اخترت اللفظ المناسب وأشارت إلى المخالف في الهامش .
- فك المصطلحات القديمة المختصرة ، وكتابتها بالوجه المستعمل الآن ، مثل (تع (بمعنى تعالى ، و(رح (بمعنى رحمه الله .

- الكلمات الساقطة من بقية النسخ قلت : لم ترد في (ب) مثلا ، أي : الكلمة المؤشرة بالرقم هي التي لم ترد في (ب) أما إذا كان السقط عبارة ، وضعتها في الهامش بين قوسين ، وقلت : عبارة (كذا) لم ترد في (ب) مثلا ، وإذا كان الكلام الساقط طويلا ، قلت : (العبارة من قوله (كذا) إلى قوله (كذا) لم ترد في (ج) مثلا .

2. قمنا بنسخ المخطوط من النسخة (أ) ثم قابلناه على النسختين (ب ، ج) .

3. أبقينا الكتاب على ما هو عليه في أصل الترتيب .

4. التزمنا قواعد الإملاء الحديث ، وما عليه منهج البحث العلمي المعاصر ، إذ قمنا برسم بعض الألفاظ التي وردت في النص على النحو الذي تتطلبه قواعد الإملاء الحديث مثل (السائل . السائل) أو (الغايط . الغائط) أو (معني . معنى) أو (استوي . استوى) أو (الدعوى . الدعوى)

5. أحلنا النصوص والمصطلحات التي نقلها المؤلف في كتابه عن بعض العلماء والمؤلفين القدامى إلى المصادر المتعلقة بهذا الخصوص .

6. وضعت الآيات القرآنية بين قوسين مزهرين وميزتها بخط اسود عريض ، مع ذكر السورة ورقم الآية التي وجدت فيها ، وخرجنا الأحاديث النبوية معتمدين في ذلك على كتب الصحاح والسنن والمصادر المتعلقة بهذا الخصوص .



7. عرفنا الأعلام الموجودين في الرسالة .

8. استخدمت علامات الترقيم المتعارف عليها ، كالنقطة ، والفارزة .

المطلب السادس : النسخ المعتمدة في التحقيق :

لا يوجد للكتاب على حسب علمنا نسخ مطبوعة أو محققة حتى الآن ، فهو لا يزال في عداد المخطوطات العلمية التراثية .

وبعد البحث عن معظم فهارس المخطوطات العربية والعالمية لم نعثر إلا على ثلاث نسخ ، وكانت موجودة في مكتبة الحرم النبوي الشريف ، في المملكة العربية السعودية ، وفيما يأتي وصف عام للنسخ التي اعتمدنا عليها في التحقيق:

النسخة الأولى (الأصل) وقد رمزنا لها بـ (أ) .

. هذه النسخة محفوظة في مكتبة الحرم النبوي الشريف تحت الرقم (4140).

. أولها : بسم الله الرحمن الرحيم ، بحمد الله أبتدي ، وبهدايته اهتدي .

. ناسخها وتاريخ النسخ: أبو الفتح محمد بن إبراهيم البليسي، عام (880 هـ).

. آخرها : وحد المنسوخ : هو الذي بطل حكمه بغيره ، تمت الحدود .

. نوع الخط : نسخي جيد .

. عدد أوراقها : فهي تتألف من (3) ورقات .

. عدد الأسطر : تشتمل على (17) سطراً في الصفحة الواحدة .

. قياس المخطوط : 13 × 17 سم .

. معدل الكلمات في السطر الواحد : من 11 . 13 كلمة تقريباً .

. واقفها : محمد العزيز الوزير ، سنة 1320 هـ .

ملحوظات أخرى :

. النسخة قديمة وأثرت الأرضة في أطراف أوراقها .

. كتبت بعض كلماتها بالمداد الأحمر .

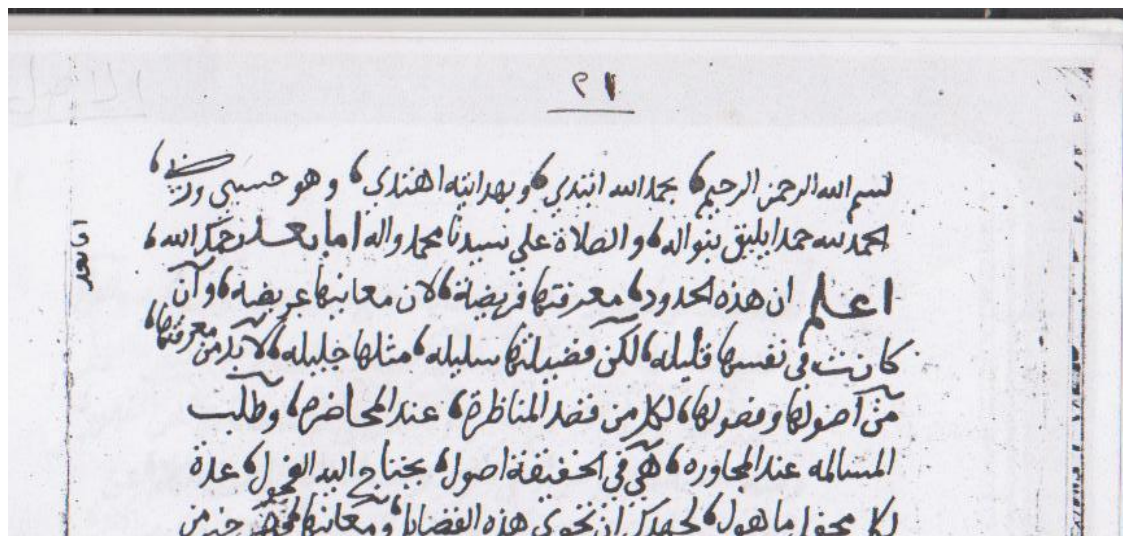
. عليها ختم بيضوي وقف المسجد النبوي .

. تقع النسخة ضمن كتاب مجاميع ، من رقم (39 ب) إلى (42 أ) .

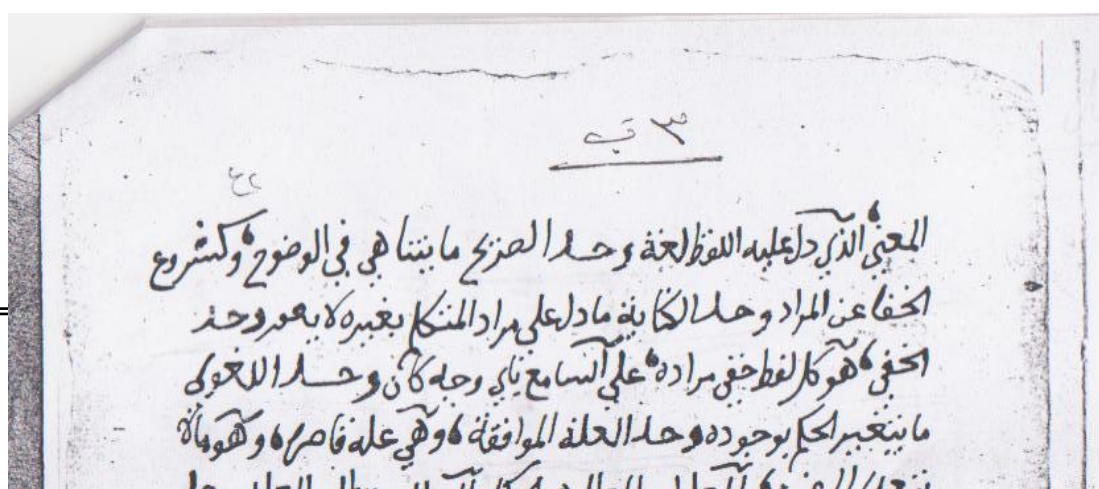
. وقد اخترت هذه النسخة أمّا واعتبرناها أصلاً للاعتبارات الآتية :

1. قرب تاريخها من زمان وفاة المؤلف .
 2. وضوح خطها ، وقلة الأخطاء فيها .
 3. عدم وجود سقط أو طمس فيها .
 4. عليها اسم الناسخ ، وتاريخ الانتهاء من النسخ .
- النسخة الثانية والتي رمزنا لها بـ (ب) .
- هذه النسخة محفوظة في مكتبة الحرم النبوي الشريف تحت الرقم (3857) .
- . أولها : بسم الله الرحمن الرحيم ، وبه نستعين ، الحمد لله حمدا يليق بنواله .
- . ناسخها وتاريخ النسخ : عثمان بن حبيب بن ولي عام (1025 هـ) .
- . آخرها : وحد الخفي : هو كل لفظ خفي مراده على السامع بأي وجه كان ، والله اعلم بالصواب ، وإليه المرجع والمآب .
- . نوع الخط : فارسي جيد .
- . عدد الأوراق : تتألف من ورقتين .
- . عدد أسطر الصفحة : تشتمل على (23) سطر .
- . قياس المخطوط : 14 × 21 سم .
- . معدل الكلمات في السطر الواحد : من 14 . 16 كلمة تقريبا .
- . واقفها : محمد عزيز الوزير سنة 1320 هـ .
- ملحوظات أخرى :
- . النسخة تامة وعليها تعليقات وتصويبات يسيرة .
- . اخذ اسم الناسخ وتاريخ النسخ من المخطوط الذي قبله في المجموعة .
- . ختم الكتاب بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم .
- . توجد في آخرها ثلاثة أبيات شعرية رائعة تدل على فضل العلم .
- . تقع النسخة ضمن كتاب (مجاميع) ، من رقم (82 ب) إلى (84 أ) .
- . النسخة الثالثة وقد رمزنا لها بـ (ج) .
- . هذه النسخة محفوظة في مكتبة الحرم النبوي الشريف تحت الرقم (3764) .

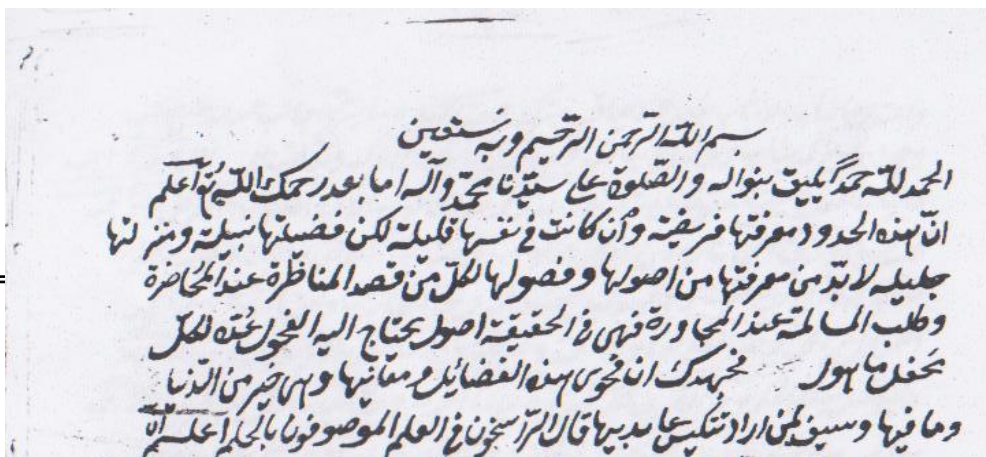
- . أولها : الحمد لله حمدا يليق بنواله ، والصلاة والسلام على محمد نبي الرحمة وآله ، أما بعد :
- . ناسخها وتاريخ النسخ : مجهول .
- . آخرها : وحد الخفي : هو كل لفظ خفي مراده على السامع بأي وجه كان ، والله الموفق للصواب ، وهذا ما أوردنا إيراد تعليقه ، والحمد لله وحده ، وصلى الله على من لا نبي بعده .
- . نوع الخط : نسخي جيد .
- . عدد أوراقها : تتألف من (3) ورقات .
- . عدد اسطر الصفحة : 23 سطراً .
- . قياس المخطوط : 16 × 21 سم .
- . معدل الكلمات في السطر الواحد : 12 . 14 كلمة تقريبا .
- . واقفها : محمد عزيز الوزير ، سنة 1320 هـ .
- . ملحوظات أخرى :
- . النسخة تامة وعليها تعليقات وتصويبات يسيرة .
- . كتب الحد المعروف بالمداد الأحمر .
- . تقع النسخة ضمن كتاب (مجاميع) ، من رقم (41 أ) إلى (43 أ) .



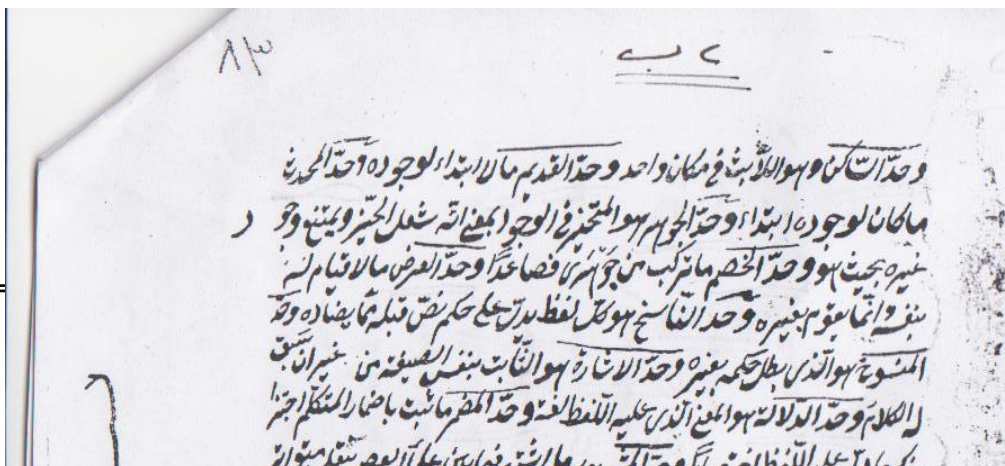
صورة الصفحة الأولى من نسخة (أ)



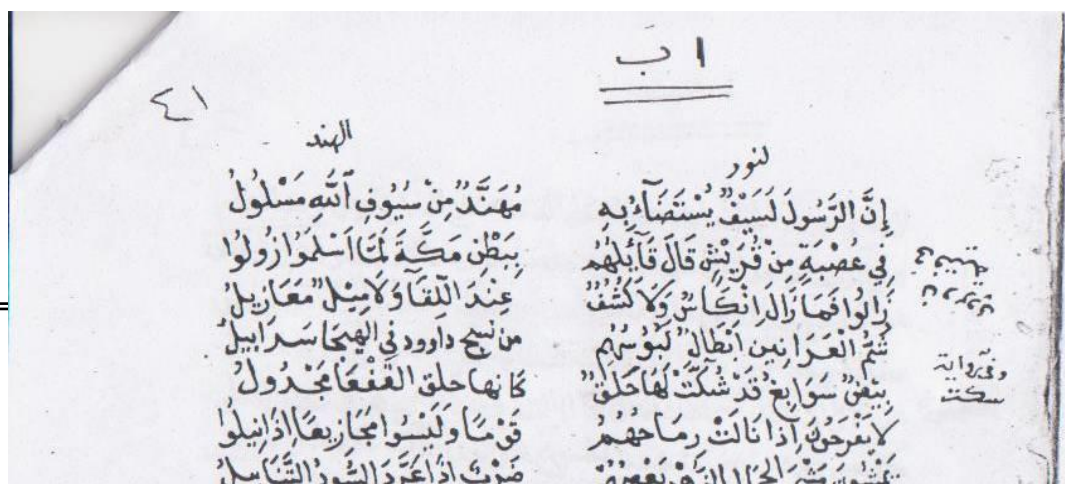
صورة الصفحة الأخيرة من نسخة (أ)



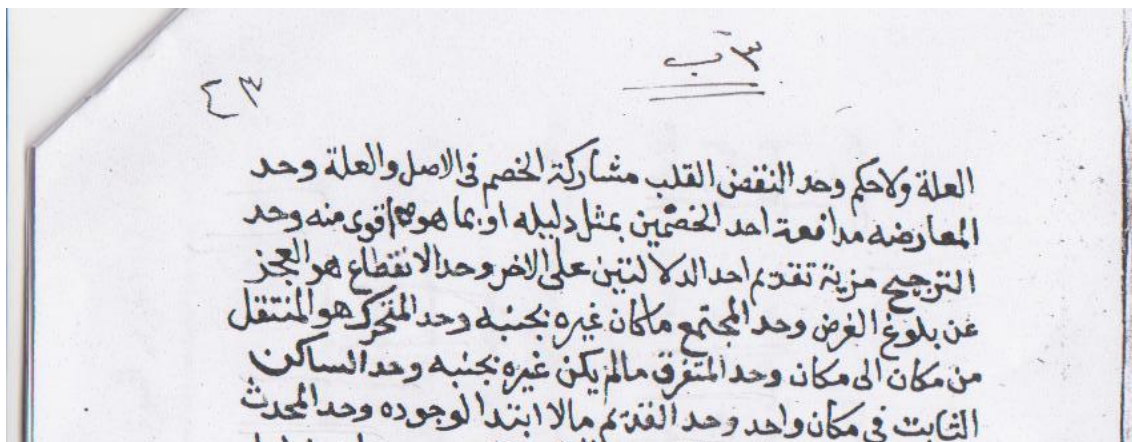
صورة الصفحة الأولى من نسخة (ب)



صورة الصفحة الأخيرة من نسخة (ب)



صورة الصفحة الأولى من نسخة (ج)





صورة الفحة الأخيرة من نسخة (ج)

بسم الله الرحمن الرحيم ، وبه نستعين (47)

بحمد لله أبتدي ، وبهدايته اهتدي ، وهو حسبي وربي (48) ، الحمد لله حمداً يليق
بنواله، والصلاة والسلام (49) على سيدنا محمد وآله (50) .

أما بعد :

رحمك الله تعالى⁽⁵¹⁾ اعلم⁽⁵²⁾ أن هذه الحدود ، معرفتها فريضة ، لأن معانيها عريضة⁽⁵³⁾ وإن كانت في نفسها قليلة ، لكن فضيلتها نبيلة⁽⁵⁴⁾ ، ومنزلتها⁽⁵⁵⁾ جليلة ، لا بد من معرفتها من أصولها وفصولها ، لكل من قصد المناظرة عند المحاضرة ، وطلب المسالمة عند المجاورة⁽⁵⁶⁾ ، فهي⁽⁵⁷⁾ في الحقيقة أصول تحتاج إليها⁽⁵⁸⁾ الفحول ، عدة لكل محفل مأهول ، فجهدك⁽⁵⁹⁾ إن تحوي هذه الفضائل ومعانيها ، فهي⁽⁶⁰⁾ خير لك⁽⁶¹⁾ من الدنيا وما فيها ، وسيف لمن أراد تنكيس عانديها⁽⁶²⁾ . قال⁽⁶³⁾ الراسخون في العلم ، الموصفون بالحلم : أعلم هداك الله⁽⁶⁴⁾ تعالى⁽⁶⁵⁾ إن الحد⁽⁶⁶⁾ : عبارة عن المقصود الذي يحصره⁽⁶⁷⁾ ويحيط⁽⁶⁸⁾ به إحاطة تمنع⁽⁶⁹⁾ أن يدخل فيه ما ليس منه ، وإن يخرج عنه ما هو منه⁽⁷⁰⁾ ، وهذا⁽⁷¹⁾ معنى قول العلماء : إن⁽⁷²⁾ الحد⁽⁷³⁾ ما كان جامعاً⁽⁷⁴⁾ مانعاً⁽⁷⁵⁾ .

وحد⁽⁷⁶⁾ العلم⁽⁷⁷⁾ : معرفة الشيء على ما هو به⁽⁷⁸⁾ ، وقيل⁽⁷⁹⁾ : ما لو قام بشخص يوجب كونه عالماً ، وهذا أصح⁽⁸⁰⁾ .

ثم إن⁽⁸¹⁾ العلم ينقسم إلى قسمين : قديم ، ومحدث . فالعلم القديم : هو القائم⁽⁸²⁾ بذات الباري جل جلاله ولا يشبه⁽⁸³⁾ ، بالعلوم المحدثّة للعباد⁽⁸⁴⁾ .

وأما المحدث : فينقسم⁽⁸⁵⁾ إلى ثلاثة أقسام ، بديهي ، وضروري ، واستدلالي⁽⁸⁶⁾ ، وهو العلم المكتسب .

أما⁽⁸⁷⁾ حد البديهي : فما⁽⁸⁸⁾ لا يحتاج فيه إلى تقديم مقدمة⁽⁸⁹⁾ ولو سلك⁽⁹⁰⁾ فيه نفسه فإنه لا يسلك⁽⁹¹⁾ ، كالعلم بوجود نفسه ، وأنّ الكل أعظم من الجزء⁽⁹²⁾ .

وحد الضروري : ما لا يحتاج فيه إلى تقديم مقدمة ولو سلك فيه نفسه⁽⁹³⁾ فإنه لا يسلك⁽⁹⁴⁾ كالعلم الحاصل بالحواس الخمس⁽⁹⁵⁾ وهي : السمع والبصر والشم والذوق واللمس⁽⁹⁶⁾ فبكل حاسة⁽⁹⁷⁾ يدرك بها ما يوضع⁽⁹⁸⁾ لإدراكها⁽⁹⁹⁾ .

وحد الاستدلالي⁽¹⁰⁰⁾ : ما يحتاج⁽¹⁰¹⁾ فيه⁽¹⁰²⁾ إلى تقديم مقدمة ، ولو سلك⁽¹⁰³⁾ فيه نفسه⁽¹⁰⁴⁾ ، فإنه ينسلك⁽¹⁰⁵⁾ ، كالعلم بثبوت الصانع ، وحدث الأعراس⁽¹⁰⁶⁾ .

وحد العلم⁽¹⁰⁷⁾ الشرعي : معرفة الحلال والحرام⁽¹⁰⁸⁾ .

- وحد الجهل (109) : معرفة الشيء على خلاف ما هو به (110).
- وحد الظن : زيادة قوة احد (111) التجويزين على الآخر (112).
- وحد النظر: هو التأمل (113) والتفكر في حال الشيء يقصد (114) العلم به (115) .
- والنظر يستعمل في نظر العين وَحَدَّ الإدراك بالبصر (116)، ويستعمل في نظر القلب، ووحده (117) ما ذكرنا (118) .
- وحد الشك (119) : عدم رجحان احد الأمرين على الآخر (120) .
- وحد العقل : ما يعقل (121) به حقائق الأشياء (122) ، قيل محله (123) الرأس (124)، وقيل محله القلب (125).
- وحد الفقه (126) : معرفة أحكام الشرع التي طرقها الاجتهاد (127) .
- وحد أصول الفقه : أدلة الفقه (128) .
- وحد الجدل : تردد الكلام بين الاثنين (129) ، يقصد كل واحد (130) منهما تصحيح (131) كلامه وإبطال (132) كلام صاحبه (133) .
- وحد البيان : إخراج الشيء من حيز الإشكال إلى حيز التجلي (134).
- وحد الدليل : هو المرشد إلى المطلوب (135) ، قال المتكلمون (136) : لا يستعمل الدليل (137) إلا فيما يوجب العلم ، وفيما لا يوجب العلم به (138) ، لا يقال له دليل ، وإنما يقال له (139) اشارة (140) .
- وحد المستدل : هو (141) الذي يطلب الدليل (142) وهذا الاسم يحسن على السائل والمسؤول ، أما السائل
- فلأنه يطلب الدليل من المسؤول ، وأما المسؤول فلأنه يطلب من الأصول (143).
- وحد الحجة : ما دلت على صحة الدعوى (144) ، وقيل الحجة والدليل واحد .
- وحد المعتمد : ما يعتمد عليه ، وقيل هو (145) يشبه الدليل (146).
- وحد النص : ما لا (147) يحتمل إلا (148) معنى واحد (149) ، وقيل ما لا يحتمل التأويل (150) .

والنص في اللغة : عبارة عن الظهور ، ومنه منصة العروس⁽¹⁵¹⁾ وهي الكرسي⁽¹⁵²⁾ .

وحد التأويل⁽¹⁵³⁾ : صرف الكلام عن ظاهره إلى جهة يحتملها⁽¹⁵⁴⁾ .

وحد الظاهر⁽¹⁵⁵⁾ : ما يحتمل⁽¹⁵⁶⁾ معنيين⁽¹⁵⁷⁾ ، أحدهما أقوى من الآخر⁽¹⁵⁸⁾ .

وحد المجمل⁽¹⁵⁹⁾ : ما لا يعرف معناه إلا بقريضة كاشفة⁽¹⁶⁰⁾ .

وحد المفسر: ما فهم⁽¹⁶¹⁾ المراد من لفظه⁽¹⁶²⁾ .

وحد المحكم : ما تأبد حكمه ، وقيل الذي⁽¹⁶³⁾ لا ينسخ⁽¹⁶⁴⁾ .

وحد المتشابه : هو المشكل الذي يحتاج إلى ذكر تأويله⁽¹⁶⁵⁾ .

وحد العام : كل لفظ يحتمل جمعا⁽¹⁶⁶⁾ من المسميات⁽¹⁶⁷⁾ .

وحد التخصيص : إخراج البعض⁽¹⁶⁸⁾ عن الجملة⁽¹⁶⁹⁾ .

وحد المطلق : ما يدل على واحد غير معين⁽¹⁷⁰⁾ .

وحد المقيد : ما قيد ببعض صفاته⁽¹⁷¹⁾ .

وحد النسخ⁽¹⁷²⁾ : رفع⁽¹⁷³⁾ الحكم الثابت بكتاب الشرع⁽¹⁷⁴⁾ .

والنسخ في اللغة : عبارة عن الإزالة ، يقال نسخت الشمس⁽¹⁷⁵⁾ الظل إذا أزالته⁽¹⁷⁶⁾ .

وحد الناسخ⁽¹⁷⁷⁾ : هو كل لفظ يدل على⁽¹⁷⁸⁾ حكم نص قبله بما يضاذه⁽¹⁷⁹⁾ .

وحد المنسوخ⁽¹⁸⁰⁾ : هو الذي بطل⁽¹⁸¹⁾ حكمه بغيره⁽¹⁸²⁾ .

وحد الحقيقة⁽¹⁸³⁾ : كل لفظ يبقى على⁽¹⁸⁴⁾ موضوعه⁽¹⁸⁵⁾ ، وقيل : ما اصطاح الناس على التخاطب به⁽¹⁸⁶⁾ .

وحد المجاز : ما تجوز⁽¹⁸⁷⁾ عن موضوعه⁽¹⁸⁸⁾ ، وقيل : ما لم يصطلح⁽¹⁸⁹⁾ الناس على التخاطب به⁽¹⁹⁰⁾ .

والمجاز ينقسم إلى أربعة أقسام :

مجاز بالزيادة⁽¹⁹¹⁾ ، كقوله تعالى : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ﴾⁽¹⁹²⁾ ، أي ، ليس مثله شيء⁽¹⁹³⁾ .



ومجاز⁽¹⁹⁴⁾ بالنقصان⁽¹⁹⁵⁾ ، كقوله تعالى : ﴿ وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا ﴾⁽¹⁹⁶⁾ .

ومجاز بالنقل⁽¹⁹⁷⁾ ، كقوله تعالى : ﴿ أَوْ جَاءَ أَحَدُ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ ﴾⁽¹⁹⁸⁾ ، والغائط في اللغة⁽¹⁹⁹⁾ : اسم للمكان⁽²⁰⁰⁾ المظمن⁽²⁰¹⁾ من الأرض⁽²⁰²⁾ ، وفي⁽²⁰³⁾ الشريعة : اسم لما يخرج عند قضاء الحاجة⁽²⁰⁴⁾ .

والرابع : مجاز بالاستعارة⁽²⁰⁵⁾ كقوله تعالى : ﴿ جِدَاراً يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ فَاقَامَهُ ﴾⁽²⁰⁶⁾ ، والجدار شيء⁽²⁰⁷⁾ لا إرادة له .

وحد الأمر : استدعاء الفعل بالقول ممن هو دونه⁽²⁰⁸⁾ ، ومن شروط المأمور⁽²⁰⁹⁾ أن يكون⁽²¹⁰⁾ عاقلاً ، فاهماً بالخطاب ، والأمر⁽²¹¹⁾ نهى عن ضده⁽²¹²⁾ .

وحد النهي : استدعاء ترك الفعل⁽²¹³⁾ بالقول ممن هو دونه⁽²¹⁴⁾ ، والنهي عن الشيء⁽²¹⁵⁾ أمر بضده⁽²¹⁶⁾ ،

وحقيقة النهي للتحريم⁽²¹⁷⁾ ، وحقيقة الأمر للوجوب⁽²¹⁸⁾ .

وحد الصحيح : ما يعتد⁽²¹⁹⁾ به⁽²²⁰⁾ .

وحد الباطل : ما لا يعتد⁽²²¹⁾ به ، ولا يفيد⁽²²²⁾ .

وحد الفاسد⁽²²³⁾ : ما لا يفيد في الجملة⁽²²⁴⁾ .

وحد المندوب : ما يثاب على فعله⁽²²⁵⁾ ، ولا يعاقب⁽²²⁶⁾ على تركه⁽²²⁷⁾ .

وحد المستحب⁽²²⁸⁾ : ما رغب⁽²²⁹⁾ الشارع فيه ولا⁽²³⁰⁾ يوجب⁽²³¹⁾ .

وحد المباح : ما استوى⁽²³²⁾ طرفاه واعتدل جانباه⁽²³³⁾ ، لا⁽²³⁴⁾ يثاب بفعله ، ولا⁽²³⁵⁾

يعاقب على تركه⁽²³⁶⁾ . وحد المكروه : ما يترجح جانب عدمه على جانب وجوده ، لو تركه يثاب ولو فعله لا يعاقب⁽²³⁷⁾ .

وحد الحظر : ما يثاب على تركه⁽²³⁸⁾ ، ويعاقب على فعله⁽²³⁹⁾ .

وحد الواجب : ما يثاب بفعله ، ويستحق بتركه عقوبة⁽²⁴⁰⁾ لولا عذر⁽²⁴¹⁾ ، وعند الشافعي⁽²⁴²⁾ رحمه الله

- الأمر المكتوب⁽²⁴³⁾ والفرض والواجب كله واحد⁽²⁴⁴⁾ ، وفرق أصحابنا رحمهم الله بين الفرض الواجب⁽²⁴⁵⁾ ، فالفرض⁽²⁴⁶⁾ : ما ثبت⁽²⁴⁷⁾ وجوبه بدليل قطعي⁽²⁴⁸⁾ ، والواجب : ما ثبت⁽²⁴⁹⁾ وجوبه بدليل مجتهد فيه⁽²⁵⁰⁾ .
- وحد الجائز : ما وافق الشرع⁽²⁵¹⁾ .
- وحد الجور : العدول عن الحق⁽²⁵²⁾ .
- وحد الظلم : مجاوزة الحد⁽²⁵³⁾ .
- وحد الشهادة : ما ينعدم الحكم بعدمه⁽²⁵⁴⁾ .
- وحد السبب : ما يتوصل به إلى الحكم⁽²⁵⁵⁾ .
- وحد الصدق : كل خبر مخبره⁽²⁵⁶⁾ على ما أخبر به⁽²⁵⁷⁾ .
- وحد الكذب : كل خبر مخبره⁽²⁵⁸⁾ على خلاف⁽²⁵⁹⁾ ما أخبر به⁽²⁶⁰⁾ .
- وحد خبر⁽²⁶¹⁾ الآحاد : ما تقاصر عن⁽²⁶²⁾ التواتر⁽²⁶³⁾ .
- وحد التواتر : كل خبر أوجب العلم ضرورة⁽²⁶⁴⁾ .
- وحد المرسل : ما انقطع⁽²⁶⁵⁾ إسناده⁽²⁶⁶⁾ .
- وحد المسند⁽²⁶⁷⁾ : ما اتصل⁽²⁶⁸⁾ إسناده⁽²⁶⁹⁾ .
- وحد المشهور⁽²⁷⁰⁾ : ما اشتهر فيما بين علماء⁽²⁷¹⁾ العصر بنقل متواتر حتى اتصل بالصحابة⁽²⁷²⁾ .
- وحد الصحابة : من صحب النبي صلى الله عليه وسلم⁽²⁷³⁾ .
- وحد التابعين : من تبع الصحابة⁽²⁷⁴⁾ ، رضي الله عنهم أجمعين⁽²⁷⁵⁾ .
- وحد التقليد : قبول القول⁽²⁷⁶⁾ بلا حجة⁽²⁷⁷⁾ .
- وحد الاجتهاد : - بذل الوسع في بلوغ الغرض⁽²⁷⁸⁾ .
- وحد الرأي : استخراج الصواب⁽²⁷⁹⁾ .
- وحد القياس : رد فرع إلى أصل بعلّة جامعة بينهما⁽²⁸⁰⁾ ، والجامع هو⁽²⁸¹⁾ العلة وقيل⁽²⁸²⁾ : هو إجراء⁽²⁸³⁾ حكم الأصل على الفرع بعلّة واحدة⁽²⁸⁴⁾ ، وقيل⁽²⁸⁵⁾ : حمل الشيء⁽²⁸⁶⁾ على نظيره بضرب من الشبهة⁽²⁸⁷⁾ ، وقيل : يعرف⁽²⁸⁸⁾ حكم المجهول ، من المعلوم حكمه⁽²⁸⁹⁾ .

- والقياس مركب من أربعة أركان : فرع ، وأصل ، وجامع ، وحكم ، تقديره⁽²⁹⁰⁾ : قياس شيء على شيء في شيء⁽²⁹¹⁾ .
- وحد الأصل : ما يثبت⁽²⁹²⁾ حكمه بنفسه وينبني عليه غيره⁽²⁹³⁾ .
- وحد الفرع⁽²⁹⁴⁾ : ما ينبني⁽²⁹⁵⁾ على غيره⁽²⁹⁶⁾ .
- وحد المعنى⁽²⁹⁷⁾ : هو المقتضي للحكم⁽²⁹⁸⁾ ، والمقتضي والسبب والعلة والحاصل والمناط
- والباحث⁽²⁹⁹⁾ والباعث كله⁽³⁰⁰⁾ بمعنى واحد⁽³⁰¹⁾ .
- وحد العلة : ما جعله الشارع معرفة وأمرة على ثبوت الحكم⁽³⁰²⁾ .
- وحد الشرط : ما يتوقف الحكم عليه⁽³⁰³⁾ .
- وحد المانع : ما يطلب انتفاؤه⁽³⁰⁴⁾ بثبوت الحكم⁽³⁰⁵⁾ ، كانتفاء العدة⁽³⁰⁶⁾ لصحة⁽³⁰⁷⁾ النكاح .
- وحد النافي⁽³⁰⁸⁾ : ما يلزم من⁽³⁰⁹⁾ ثبوت الحكم منه⁽³¹⁰⁾ مفسدة⁽³¹¹⁾ .
- وحد العلة⁽³¹²⁾ العقلية⁽³¹³⁾ : ما أوجب حصول معلوله ، في حال وجوده للعلة⁽³¹⁴⁾ .
- وحد اللغوي : ما يتغير الحكم بوجوده .
- وحد العلة الموافقة⁽³¹⁵⁾ : هي⁽³¹⁶⁾ علة قاصرة ، وهو⁽³¹⁷⁾ ما لا يتعدى إلى غيره ، والمعلول⁽³¹⁸⁾ هو الحكم⁽³¹⁹⁾ ، والمعلل من يطلب العلة .
- وحد الطرد : ما يوجد⁽³²⁰⁾ الحكم لوجود العلة⁽³²¹⁾ .
- وحد العكس : ما⁽³²²⁾ ينعدم الحكم لعدم العلة⁽³²³⁾ .
- وحد النقض⁽³²⁴⁾ : وجود العلة بلا حكم⁽³²⁵⁾ .
- وحد الكسر : وجود معنى العلة بلا⁽³²⁶⁾ حكم⁽³²⁷⁾ .
- وحد النقض⁽³²⁸⁾ القلب : مشاركة الخصم في الأصل والعلة⁽³²⁹⁾ .
- وحد المعارضة⁽³³⁰⁾ : مدافعة⁽³³¹⁾ احد الخصمين بمثل دليله ، أو بما هو أقوى منه⁽³³²⁾ .
- وحد الترجيح : مزية⁽³³³⁾ تقديم أحد الدليلين⁽³³⁴⁾ على الآخر⁽³³⁵⁾ .

- وحـد الانقطاع : هو العجز عن بلوغ الفرض (336) .
- وحـد المجتمع (337) : ما كان غيره بجنبه .
- وحـد المتحرك (338) : هو المنتقل من مكان إلى مكان .
- وحـد المتفرق (339) : ما لم يكن غيره بجنبه .
- وحـد الساكن (340) : الثابت (341) في مكان واحد .
- وحـد القديم (342) : ما لا ابتداء لوجوده (343) .
- وحـد المحدث (344) : ما كان لوجوده ابتداء (345) .
- وحـد الجوهر (346) : هو المتحيز في الوجود (347) ، بمعنى انه يشغل (348) الحيز ، ويمنع (349) وجود غيره حيث (350) هو (351) .
- وحـد الجسم (352) : ما يتركب من جوهريـن فصاعداً (353) .
- وحـد العرض (354) : ما لا قيام له بنفسه وإنما يقوم بغيره (355) .
- وحـد الإشارة (356) : هو الثابت بنفس الصيغة من غير أن سبق (357) له الكلام (358) .
- وحـد الدلالة : هو المعنى (359) الذي دل (360) عليه اللفظ لغة (361) .
- وحـد المضمـر (362) : ما ثبت بإضمار المتكلم اجتزأ بذكر ما دل عليه اللفظ اختصاراً .
- وحـد الصريح : ما تنهى (363) في الوضوح وكشف (364) الخفاء عن المراد (365) .
- وحـد الكناية : ما دل على مراد المتكلم بغيره لا بنفسه (366) .
- وحـد الخفي : هو كل لفظ خفي مراده على السامع بأي وجه كان (367) .

المصادر والمراجع

1. الإبهـاج : تأليف شيخ الإسلام تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي
ت (756 هـ) دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، ط 1 ، 1424 هـ .



2. إجابة السائل شرح بغية الآمل : لمحمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، تحقيق : القاضي حسين بن أحمد السياغي ، د.حسن محمد مقبولي الأهدل ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط1 ، 1986.
3. إحكام الفصول في أحكام الأصول : لأبي الوليد الباجي ، ت(474هـ) تحقيق : عبد المجيد تركي ، طبعة دار الغرب الإسلامي ، تونس ، الطبعة الثانية 1995 .
4. إحكام في أصول الأحكام : لسيف الدين الأمدي ت(631هـ) مؤسسة النور، الرياض ، 1387هـ .
5. أدب القاضي: لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي ت(450هـ) تحقيق : د. محيي هلال السرحان ، مطبعة الإرشاد بغداد 1971م .
6. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول : لمحمد بن علي الشوكاني ت(1250هـ) مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، القاهرة 1358هـ ، ودار الكتاب العربي، ط1 ، 1419هـ بتحقيق : الشيخ أحمد عزو عناية ، دمشق - كفر بطنا ، قدم له : الشيخ خليل الميس ، د. ولي الدين صالح فرفور .
7. أصول السرخسي : للإمام أبي بكر السرخسي ت(490هـ) تحقيق : د. رفيق العجم ، مطبعة دار المعرفة ، بيروت ، ط1 ، 1418هـ 1997م .
8. أصول الشاشي : لأحمد بن محمد الشاشي ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، 1402هـ .
9. الإتيان في علوم القرآن : للإمام جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ت(911هـ) عالم الكتب بيروت.
10. الإشارات في الأصول : لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي الأندلسي ت(474هـ) ط4 ، مطبعة التليلي ، تونس ، 1368هـ .



11. الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز: لعز الدين بن عبد السلام ، ت(660هـ) دار الفكر ، دمشق .
12. الأعلام : لخير الدين الزركلي ، دار العلم للملايين ، بيروت لبنان ، ط15 ، 2002م .
13. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل : لعلاء الدين بن سليمان المرداوي الحنبلي ت(885هـ) تحقيق محمد حامد الفقي ، مطبعة السنة المحمدية ، القاهرة ، 1375هـ.
14. الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به : للقاضي أبي بكر بن الطيب الباقلاني ، تحقيق : زاهد الكوثري ، مؤسسة الخانجي ، ط2 ، القاهرة ، 1382هـ . 1963م .
15. الإيضاح في علوم البلاغة : للخطيب القزويني ت(739هـ) تعليق الدكتور: محمد عبد المنعم خفاجي ، مطبعة دار الكتب اللبنانية ، بيروت ، 1400هـ .
16. البحر المحيط : لبدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي ت(794هـ)، تحقيق : محمد محمد تامر، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1421هـ . 2000م .
17. البرهان في أصول الفقه : لإمام الحرمين عبد الملك بن عبد الله الجويني ، ت(478هـ) تحقيق عبد العظيم الديب ، طبع مطابع الدوحة 1399هـ ، ودار الوفاء ، المنصورة ، مصر، ط4 ، 1418هـ .
18. التبصرة في أصول الفقه : لأبي إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي ت(476هـ) تحقيق : د. محمد حسن هيتو، مطبعة دار الفكر، دمشق 1980م
19. التعريفات : لعلي بن محمد الشريف الجرجاني الحنفي ت(816هـ) دار إحياء التراث العربي ، ط1، 2003م ، ومكتبة لبنان ، بيروت 1969م ، ودار سعادات استانبول 1283هـ .



20. التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح ، للحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسن العراقي ت(806هـ) مطبعة العاصمة ، القاهرة ، 1969م.
21. التمهيد : لمحموظ بن احمد أبو الخطاب الكلوزاني ، تحقيق د. مفيد محمد أبو عمشه ، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي ، جامعة أم القرى ، ط1 ، جدة ، 1406 . 1985م .
22. التمهيد في تخريج الفروع على الأصول: لجمال الدين الآسنوي ت(777هـ) تحقيق: د. محمد حسن هيتو منشورات مؤسسة الرسالة ، ط1 ، 1400 هـ ، ومطبعة دار الإشاعة الإسلامية مكة المكرمة 1387هـ.
23. التوقيف على مهمات التعاريف : لمحمد عبد الرؤوف المناوي ، تحقيق : د. محمد رضوان الدايدة ، دار الفكر ، ط1 ، بيروت ، لبنان ، 1410 هـ .
24. الحدود الأنيفة والتعريفات الدقيقة : لزكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري أبو يحيى ، تحقيق : د. مازن المبارك ، دار الفكر المعاصر ، بيروت ، ط1 ، 1411 هـ .
25. الحدود في الأصول : لأبي سليمان بن خلف الباجي الأندلسي ت(474هـ) تحقيق: د. نزيه حماد ، ط1 بيروت ، لبنان 1392هـ 1973م ، ومؤسسة الزغبى ، بيروت .
26. الرسالة : للإمام محمد بن إدريس الشافعي ت(204هـ) تحقيق : د. محمد أحمد شاكر ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، القاهرة ، 1358هـ . 1940م .
27. الروض المعطار في خبر الأقطار: لمحمد بن عبد المنعم الحميمري ، تحقيق : إحسان عباس ، الناشر : مؤسسة ناصر للثقافة - بيروت - طبع على مطابع دار السراج ، ط2 - 1980 م ،



28. **الصاحبي في فقه اللغة: لأبي الحسين أحمد بن فارس، ت(395هـ)**
تحقيق الدكتور مصطفى الشويمي، طبع مؤسسة بدران ، بيروت ،
1963م .
29. **الضوء اللامع لأهل القرن التاسع :لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن**
السخاوي ، دار الجيل ، بيروت ، ط1 ، 1412هـ . 1992م .
30. **الطراز المتضمن لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز : ليحيى بن حمزة**
العلوي اليمني ، ت(749هـ) ، مطبعة المقتطف ، مصر ، 1914 م .
31. **العدة في أصول الفقه : لأبي يعلى محمد بن الحسن الفراء البغوي**
الحنبلي ت(458هـ) تحقيق : د. أحمد علي المباركي ، طبعة مؤسسة
الرسالة ، بيروت 1980م ، وطبعة دار الكتب العلمية 2002م .
32. **العين: لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي، دار ومكتبة الهلال**
، تحقيق : د.مهدي المخزومي ، د.إبراهيم السامرائي .
33. **الفروق : للعلامة شهاب الدين أبي العباس أحمد بن إدريس الصنهاجي**
القرافي ت(684هـ) ، ط1 ، 1344هـ ، لم يذكر دار الطبع .
34. **الفروق اللغوية :مصدر الكتاب ، موقع يعسوب، ترقيم الكتاب موافق**
للمطبوع .
35. **الفقيه والمتفقه : للحافظ أبي بكر ، أحمد بن علي بن ثابت ، الخطيب**
البغدادي ت(463هـ) دار الكتب العلمية بيروت ، 1400هـ . 1980م .
36. **القاموس المحيط : لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، ت**
(817هـ)، مؤسسة الرسالة ، ط2 ، 1407هـ ، وطبعة مصطفى البابي
الحلبي ، القاهرة 1371هـ 1952م .
37. **القواعد والفوائد الأصولية : لابن اللحام البعلي الحنبلي ، علاء الدين**
أبي الحسن علي بن عباس ت(803هـ) تحقيق : محمد حامد الفقي ،
مطبعة السنة المحمدية ، القاهرة 1375هـ 1956م .

38. الكفاية في الجدل : لإمام الحرمين أبي المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني ، ت(478هـ) تحقيق الدكتورة فوقية حسين محمود ، مطبعة عيسى البابي الحلبي ، القاهرة ، 1979م .
39. الكليات : لأبي البقاء أيوب بن موسى الكفوي الحسيني الحنفي ، تحقيق: عدنان درويش ، ومحمد المصري ، مطبعة بولاق ، القاهرة ، 1253هـ ، ومؤسسة الرسالة ، بيروت ، 1419هـ - 1998م .
40. اللمع في أصول الفقه : لأبي إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي ت(476هـ) مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، القاهرة 1358هـ ، ودار الكلم الطيب دمشق ، بيروت ، بتحقيق محيي الدين مستو ، ويوسف علي بديوي .
41. المحصول في علم الأصول : للإمام الأصولي فخر الدين ، محمد بن عمر بن الحسين الرازي ت(606هـ) تحقيق : د. طه جابر فياض العلواني ، مطبعة الفرزدق بالرياض 1399هـ . 1979م .
42. المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل : للشيخ عبد القادر بن أحمد بن مصطفى ، المعروف بابن بدران الدمشقي ، المطبعة المنيرية ، القاهرة .
43. المستقصى من علم الأصول : لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي ، ت(505هـ) ، ط1 ، مطبعة بولاق، مصر ، 1322هـ ، ومكتبة المثنى بغداد ، ومؤسسة الرسالة بيروت ، ط1 ، 1977 م ، بتحقيق وتعليق الدكتور محمد سليمان الأشقر .
44. المسودة في أصول الفقه : تتابع على تصنيفه ثلاثة من أئمة آل تيمية 1. مجد الدين أبو البركات عبد السلام بن عبد الله ، 2. شهاب الدين أبو المحاسن عبد الحليم بن عبد السلام ، 3. تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ، جمعها وبيضاها أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغني

- الحراني دمشقي ت(745هـ) مطبعة المدني ، القاهرة 1384هـ-1964م ، ودار الكتاب العربي بيروت .
45. المصباح المنير : لأحمد بن محمد المقرئ الفيومي ، ت(770هـ) ، ط2 ، المطبعة الأميرية ، مصر 1909م .
46. المعتمد في أصول الفقه : لأبي الحسين محمد بن علي بن الطيب البصري ت(436هـ) تحقيق : د. محمد حميد الله ، المطبعة الكاثوليكية ، بيروت 1964م 1384هـ .
47. المغرب في ترتيب المغرب : لأبي الفتح علي ابن المطرز ، تحقيق : محمد فاخوري ، وعبد الحميد مختار ، مكتبة أسامة ابن زيد ، حلب ، ط1 ، 1979 .
48. المنثور في القواعد : لمحمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي ، تحقيق : د. تيسير فائق أحمد محمود ، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية ، الكويت ، ط2 ، 1405هـ .
49. المنحول من تعليقات الأصول : لأبي حامد الغزالي ، تحقيق: محمد حسن هيتو ، دار الفكر ، ط3 ، 1419هـ .
50. المواعظ والاعتبارات : للمقرئ ، مصدر الكتاب : موقع الوراق .
51. الموافقات في أصول الأحكام : لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى الخمي الشاطبي ت(790هـ) مطبعة محمد علي صبيح ، مصر .
52. النور السافر عن أخبار القرن العاشر : للعيدروس ، مصدر الكتاب : موقع الوراق .
53. الورقات: لإمام الحرمين عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني ت(478هـ) تحقيق: د. عبد اللطيف محمد العبد
54. انيس الفقهاء : لقاسم بن عبد الله بن أمير علي القونوي ، تحقيق : د. أحمد عبد الرزاق الكبيسي ، دار الوفاء ، جدة ، ط1 ، 1406هـ .



55. ايضاح المبهم من معاني السلم : لأحمد الدمنهوري ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، القاهرة ، 1355هـ.
56. تبصرة المنتبه بتحرير المشتبه : لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت(852هـ) تحقيق : علي محمد البجاوي ، الدار المصرية للتأليف والترجمة ، 1966م .
57. تحرير القواعد المنطقية : لقطب الدين محمود الرازي ت(766هـ) وهو شرح للرسالة الشمسية لنجم الدين القزويني ت(493هـ) مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، القاهرة ، 1352هـ . 1934م .
58. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي : للحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ت(911هـ) تحقيق : عبد الوهاب عبد اللطيف ، ط1 ، القاهرة ، 1379هـ . 1959م .
59. تفسير القاسمي : لمحمد جمال الدين القاسمي ت(1332هـ) بغاية محمد فؤاد عبد الباقي ، مطبعة دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة ، 1376هـ . 1957م .
60. تهذيب الأسماء واللغات : للفيقيه أبي زكريا محيي الدين بن شرف النووي ، ت(676هـ) طبع إدارة الطباعة المنيرية ، بمصر ، تصوير دار الكتب العامة بيروت.
61. تيسير التحرير : لمحمد أمين ، المعروف بأمرير بادشاه الحنفي ، شرح كتاب التحرير لكمال الدين محمد بن عبد الوهاب ت(861هـ) مطبعة مصطفى البابي الحلبي مصر 1350هـ .
62. حاشية العلامة البناني : لعبد الرحمن بن جاد الله البناني المغربي ت(1198هـ) ، ضبط نصه وخرج آياته محمد عبد القادر شاهين ، دار الكتب العلمية بيروت ، لبنان ، ط2 ، 2006م .



63. ذم الهوى : لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي ت(597هـ) تحقيق : د. مصطفى عبد الواحد ، مطبعة السعادة ، القاهرة ، 1381هـ . 1962م .
64. رسالة في أصول الفقه : لأبي علي الحسن بن شهاب الحسن العكبري الحنبلي ، تحقيق : د.موفق بن عبد الله بن عبد القادر ، المكتبة المكية ، مكة المكرمة ، ط1 ، 1413هـ . 1992م .
65. روضة الناظر وجنة المناظر: لموفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامه المقدسي، ت(620هـ) المطبعة السلفية ، القاهرة 1392هـ 1972م .
66. زاد الميسر في علم التفسير : لجمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمود الجوزي البغدادي ت(597هـ) المكتبة الإسلامية ، دمشق ، ط1 1385هـ .
67. شذرات الذهب في أخبار من ذهب : لعبد الحي بن العماد الحنبلي، ت(1089هـ) مطبعة القدسي ، القاهرة 1350هـ ، والمكتبة التجارية للطباعة والنشر ، بيروت لبنان .
68. شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح : للإمام سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني، ت(702هـ) ، تحقيق : خيري سعيد ، المكتبة التوقيفية .
69. شرح العبادي : الشيخ أحمد بن قاسم العبادي ، على شرح جلال الدين محمد بن أحمد المحلي على الورقات في الأصول ، لإمام الحرمين عبد الملك بن عبد الله الجويني ت(478هـ) مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، القاهرة 1356هـ . 1937م ، مطبوع بهامش إرشاد الفحول .
70. شرح العضد على ابن الحاجب : للقاضي عضد الملة والدين ت(756هـ)نشر مكتبة الكليات الأزهرية 1973م ، وبهامشه حاشية التفتازاني ت(791هـ) ، وحاشية الشريف الجرجاني ت(816هـ) .

71. شرح الكوكب المنير: المسمى بمختصر التحرير، لمحمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتوحي الحنبلي ، المعروف بابن النجار ت (972هـ) تحقيق: د.محمد الزحيلي، د. نزيه حماد ، نشر جامعة أم القرى ، 1408هـ.
72. شرح اللمع في أصول الفقه : لأبي إسحاق الشيرازي ، المتوفى سنة 476 هـ تحقيق عبد المجيد تركي ، طبعة دار الغرب الإسلامي - تونس ، ط1 ، 1988م .
73. شرح المحلي على جمع الجوامع وحاشية البناني عليه : لجلال الدين محمد بن أحمد المحلي ت(864هـ) مطبعة دار إحياء الكتب العربية ، عيسى الحلبي ، والمركز الإسلامي كردستان ، ط1 ، 1395هـ .
74. شرح الورقات : لعبد الرحمن بن إبراهيم الفزاري المعروف بابن الفركاح ت(690 هـ) ، دراسة وتحقيق : سارة شافي الهاجري ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، لبنان ، ط1 ، 2001 م .
75. شرح تنقيح الفصول : للإمام شهاب الدين أبي العباس أحمد بن إدريس القرافي، ت(684هـ) تحقيق طه عبد الرؤف سعد ، نشر مكتبة الكليات الأزهرية، ط1 ، 1393هـ ، وطبعة دار الفكر .
76. شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر : لأبن حجر العسقلاني ، وشرحها علي بن سلطان محمد الهروي القاري ت(1014هـ) دار الكتب العلمية بيروت ، 1398هـ . 1978م .
77. صفة جزيرة الأندلس : للحميري ، مصدر الكتاب : موقع الوراق .
78. طبقات الشافعية الكبرى : لتاج الدين عبد الوهاب السبكي ت(771هـ) تحقيق : عبد الفتاح الحلو ، ومحمود الطناحي ، مطبعة عيسى البابي الحلبي ، القاهرة 1383هـ 1964م .
79. عمدة القاري شرح صحيح البخاري: لبدر الدين محمود بن أحمد العيني ت (855هـ)المطبعة المنيرية القاهرة .



80. غاية الوصول شرح لب الأصول : لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري
ت(926هـ) مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، مصر ، 1360هـ .
1941م .
81. فتح الرحمن : شرح زكريا بن محمود بن أحمد الأنصاري الشافعي ت(926هـ)
على لقطة العجلان وبلّة الظمآن ، للشيخ محمد بن عبد الله
الزركشي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، القاهرة ، 1355هـ .
82. فتح الغفار بشرح المنار : للشيخ زين الدين بن إبراهيم الحنفي ،
الشهير بابن نجيم ، ت(970هـ) مطبعة مصطفى البابي الحلبي ،
القاهرة ، 1355هـ 1936م .
83. فواتح الرحموت : لعبد العلي محمد بن نظام الدين الأنصاري ، شرح
مسلم الثبوت للعلامة محب الله بن عبد الشكور ، ت(1119هـ) ط1 ،
مطبعة بولاق ، مصر 1322هـ ، مطبوع بهامش المستصفى .
84. قواعد الفقه : لمحمد عميم الإحسان المجددي البركتي ، دار النشر
الصدف ، ببلشرز .
85. كشاف اصطلاحات الفنون : لمحمد أعلى بن علي التهانوي
ت(1158هـ) طبع كلكتا بالهند 1862م .
86. كشف الاسرار شرح المصنف على المنار : لابي البركات عبد الله بن
احمد ، المعروف بحافظ الدين النسفي ت(710هـ) طبع دار الكتب
العلمية بيروت ، لبنان ، 1406هـ . 1986م .
87. كشف الأسرار على أصول فخر الإسلام البزدوي : لعبد العزيز البخاري،
ت(730هـ) طبعة دار سعادات بستانبول 1308هـ ، وطبعة دار الكتب
العلمية ، بيروت ، لبنان 1418هـ ، وطبعة دار الكتاب العربي ،
بيروت ، لبنان ، 1394هـ .



88. كشف الضنون عن أسامي الكتب والفنون: لمصطفى بن عبد الله الحنفي ، المعروف بحاجي خليفة ، ت (1067هـ) مطبعة دار الفكر ، بيروت 1999م ، ومطبعة المكتبة الإسلامية، إيران ، ط3 ، 1378هـ.
89. لسان العرب : لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور المصري ، ت (711هـ) صياغة دار صادر للطباعة والنشر ، دار بيروت للطباعة والنشر ، سنة 1374هـ 1955م .
90. لمع الأدلة في قواعد أهل السنة والجماعة: لعبد الملك بن عبد الملك بن يوسف ، تحقيق : د.فوقية حسين محمود ، عالم الكتب ، بيروت ، ط2 ، 1987.
91. مائية العقل ومعناه واختلاف الناس فيه : للحارث المحاسبي ت(243هـ) مطبوع مع كتاب (العلم وفهم القرآن) تحقيق : الأستاذ حسن القوتلي ، طبعة دار الفكر ، بيروت ، 1391هـ . 1971م .
92. مختصر البعلي : لأبي الحسن علي بن محمد البعلي الدمشقي ، المعروف بابن اللحام ت(803هـ) تحقيق الدكتور محمد مظهر بغا ، مطبعة دار الفكر ، دمشق 1400 هـ 1980م .
93. مختصر المنتهي الأصولي : للإمام ابن الحاجب الكردي، الآسنوي الإسكندري، المالكي ، ت(646هـ) مطبعة كردستان العلمية ، القاهرة 1326هـ .
94. مختصر روضة الناظر : للعلامة سليمان بن عبد القوي الطوفي الصرصري الحنبلي ، ت(716هـ) طبع مؤسسة النور للطباعة ، الرياض 1383هـ .
95. معترك الأقران في إعجاز القرآن : للإمام جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ت (911هـ) تحقيق : علي محمد البجاوي ، طبع دار الفكر العربي ، القاهرة 1973م .
96. معجم المؤلفين : لعمر كحالة ، ط1 ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، 1414هـ .



97. معجم لغة الفقهاء : عربي ، انكليزي ، وضع د. محمد رواس قلعه جي ، د. حامد صادق ، ط1 ، دار النفائس ، بيروت لبنان ، 1405هـ - 1985م .
98. معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم : لأبي الفضل عبد الرحمن جلال الدين السيوطي، تحقيق : أ.د محمد إبراهيم عبادة ، الناشر : مكتبة الآداب ، القاهرة ، ط1، 1424 هـ - 2004 م .
99. مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث : لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري ، المعروف بابن الصلاح ت(642هـ) طبعة دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1398هـ . 1978م .
100. مناهج العقول في شرح منهاج الأصول : للإمام محمد بن الحسن البدخشي ، مطبعة السعادة مصر مطبوع مع نهاية السؤل .
101. مناهل العرفان : للشيخ محمد عبد العظيم الزرقاني ، دار إحياء الكتب العربية ، ط3 ، مطبعة عيسى البابي الحلبي القاهرة .
102. ميزان الأصول في نتائج العقول : لأبي بكر محمد بن أحمد السمرقندي ، دراسة وتحقيق وتعليق د. عبد الملك السعدي ، مطبعة الخلود بغداد ، الطبعة الثانية 1407هـ .
103. نشر البنود على مراقبي السعود : لعبد الله نعمة الذريعة في نصررة الشريعة : لإبراهيم بن محمد بن إبراهيم الحلبي ، تحقيق : علي رضا بن عبدالله، دار المسير، الرياض ، ط1 ، 1998. بن إبراهيم العلوي الشنقيطي ، المالكي ت(1233هـ) تقريبا ، مطبعة فضالة بالمحمدية ، المغرب .
104. نعمة الذريعة في نصررة الشريعة : لإبراهيم بن محمد بن إبراهيم الحلبي ، تحقيق : علي رضا بن عبدالله، دار المسير، الرياض ، ط1 ، 1998.
105. نهاية السؤل في شرح منهاج الوصول إلى علم الأصول : لعبد الرحيم بن الحسن القريشي الآسنوي الشافعي ، ت(777هـ) مطبعة السعادة القاهرة .
106. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان : لأبي العباس أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان ت(681هـ) تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد ، ط1 ، مطبعة السعادة القاهرة 1367هـ 1949م .

الهوامش

- (1) ينظر : الضوء اللامع 180/2 ، الأعلام للزركلي 229/1 ، وفي معجم المؤلفين 150/2 يقول (ويعرف بالأبدي) وهو الصواب والله اعلم نسبته إلى أبدة .
- (2) أبدة : بضم الهمزة وتشديد الباء الموحدة وفتحها ، وبعدها ذال معجمه ، مدينة بالأندلس بينها وبين بياسة سبعة أميال ، وهي مدينة صغيرة وعلى مقربة من النهر الكبير ، ولها مزارع وغلات قمح وشعير كثيرة جداً. ينظر : الضوء اللامع 330/5 ، تبصرة المنتبه بتحرير المشتبه 8/1 ، الروض المعطار في خبر الأقطار 1 / 6 ، صفة جزيرة الأندلس 1 / 5 .
- (3) ينظر : الضوء اللامع 180/2 ، الأعلام للزركلي 229/1 ، ديوان الإسلام 7 / 1 ، معجم المؤلفين 150/2 .
- (4) : الأعلام للزركلي 229/1 ، وينظر : المصادر السابقة التي ترجمة له .
- (5) ينظر الأعلام للزركلي 229/1 ، الضوء اللامع 180/2 .
- (6) ينظر : المصدرين السابقين ، وستأتي تراجمهم لاحقاً .
- (7) ينظر : المصدرين السابقين .
- (8) ينظر الضوء اللامع 180/2 ، معجم المؤلفين 150/2 ، الأعلام للزركلي 229/1 .
- (9) أبي عبد الله محمد بن يحيى بن عبد الله ، البيهقي المغربي نزيل بجاية. أخذ عن النقاسي شارح المفرجة ، قرأ عليه الأبدي الشفا ، ينظر الضوء اللامع 180/2 ، 5 / 25 .
- (10) محمد بن محمد بن محمد أبو عبد الله الأنصاري الخزرجي الأندلسي ثم التونسي المالكي ابن القماح المحدث بتونس سمع من ابن عرفة وجماعة وحج فسمع من تاج الدين بن موسى ، ت(837 هـ) ، ينظر الضوء اللامع 180/2 . 486/4 ، شذرات الذهب ابن العماد 7 / 223 .
- (11) قاضي القضاة شمس الدين محمد بن علي بن محمد بن يعقوب القاياتي الشافعي، ولد بقايات في سنة 785هـ ، ثم انتقل إلى القاهرة مع والده، وحفظ عدة مختصرات، وحضر دروس السراج البلقيني في آخر عمره، ثم تفقه بعمه الشيخ ناصر الدين القاياتي وجماعة آخر، حتى برع الفقه والعربية وعلمي المعاني والبيان، وشارك في عدة فنون، وسمع الحديث في مبدأ أمره، وحدث ببعض مسموعاته، ت(850 هـ) ينظر: النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة 4 / 335 ، الضوء اللامع 180/2 .
- (12) ينظر الضوء اللامع 180/2 .
- (13) ذكره السخاوي في الضوء اللامع 180/2 ، وينظر الأعلام للزركلي 229/1 .
- (14) ينظر : المصدرين السابقين .
- (15) أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن بن محمد ابن أبي بكر السخاوي الأصل. القاهري. الشافعي ، المولود 831هـ ، برع في الفقه والعربية والقراءة ، والفرائض والحساب والميقات وأصول الفقه والتفسير وغيرها، وأما مقرواته ومسموعاته فكثيرة جداً لا تكاد تنحصر، وجاب البلاد وجال. وجد في

- الرحلة. ومن تصانيفه (فسح المغيـث بشرح الفية الحديث، والمقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة)، ت (902 هـ). ينظر: النور السافر عن أخبار القرن العاشر 9/1 .
- (16) الضوء اللامع 376/1 .
- (17) ينظر الضوء اللامع 142/2 .
- (18) ينظر الضوء اللامع 3/1 .
- (19) ينظر : الضوء اللامع 224/1 .
- (20) ينظر : الضوء اللامع 299/2 .
- (21) ينظر : الضوء اللامع 377/2 .
- (22) ينظر : الضوء اللامع 389/2 .
- (23) ينظر : الضوء اللامع 366/3 .
- (24) ينظر : الضوء اللامع 21/4 .
- (25) ينظر : الضوء اللامع 164/4 .
- (26) ينظر : الضوء اللامع 367/4 .
- (27) ينظر الضوء اللامع 376/1 ، النور السافر عن أخبار القرن العاشر 9/1 .
- (28) ينظر : الضوء اللامع 481/4 .
- (29) هو لفظ يوناني ، معناه : الكليات الخمس ، أي : الجنس ، والنوع ، والفصل ، والخاصة ، والعرض العام ، مؤلفه (فرفوروس) من أهل مدينة صور ، ينظر : كشف الظنون 6/1 ، الفهرست 1/354 .
- (30) ينظر : الضوء اللامع 180/2 ، معجم المؤلفين 150/2 ، فهرس الأزهري 1/390 ، الأعلام للزركلي 229/1 .
- (31) ينظر : الأعلام للزركلي 229/1 .
- (32) ينظر : المصدر السابق .
- (33) قطعة أرض أخذها صوفية الخانقاه الصلاحية لسعيد السعداء ، وجعلوها مقبرة لمن يموت منهم ، وقد وسعوا فيها بعد سنة تسعين وسبعمائة بقطعة من تربة قراسنقر ، فعرفه باسم تربة الصلاحية . ينظر : المواعظ والاعتبار 3/235 .
- (34) ينظر : الضوء اللامع 181/2 ، الأعلام للزركلي 229/1 ، ديوان الإسلام 7/1 .
- (35) ينظر : الضوء اللامع 180/2 ، الأعلام للزركلي 229/1 ، معجم المؤلفين 150/2 .
- (36) ينظر : النسخ الخطية الثلاث (أ ، ب ، ج) .
- (37) ينظر : صورة الصفحة الأولى من النسخ الخطية الثلاث .
- (38) ينظر : المصدر السابق .
- (39) ينظر : المصدر السابق .
- (40) ينظر : صورة الصفحة الأولى من النسخ الخطية الثلاثة .
- (41) ينظر : تعريفه لحد (العلم) ص 20 . 21 .
- (42) ينظر : ص 29 من النص المحقق .

- (43) وذلك مثل تعريفه (للعلم) و (المجاز) ينظر : ص 20 ، 21 ، 26 ، 27 من النص المحقق .
- (44) وذلك مثل تعريفه (للقياس) ، ينظر : ص 31 ، 32 من النص المحقق .
- (45) ينظر : ص 24 من النص المحقق .
- (46) بنظر : ص 25 . 26 من النص المحقق .
- (47) (وبه نستعين) لم ترد في الأصل ، و (ج) .
- (48) العبارة من (بحمد الله أبدي ، وهو حسبي وربي) لم ترد في (ب ، ج) .
- (49) (والسلام) لم ترد في الأصل ، و (ب)
- (50) في (ج) على محمد نبي الرحمة والهـ .
- (51) (تعالى) لم ترد في الأصل .
- (52) في (ج) اعلم رحمك الله تعالى .
- (53) عبارة (لان معانيها عريضة) لم ترد في (ب) .
- (54) في الأصل (سلية) .
- (55) في الأصل (مثلها) .
- (56) في (ج) المجاوزة .
- (57) في الأصل (هي) .
- (58) في الأصل ، و (ب) (يحتاج إليه) .
- (59) في الأصل (لجهدك) .
- (60) في (ب) وهي .
- (61) (لك) لم ترد في الأصل ، و (ب) .
- (62) في (ب) عابديها ، وفي الأصل (وسيف لمن أراد المس عندها) .
- (63) (قال) لم ترد في (ج) .
- (64) (هداك الله) لم ترد في (ب) .
- (65) (تعالى) لم ترد في الأصل ، و (ب) .
- (66) (الحد) لم ترد في (ب) .
- (67) في الأصل (تحصره) .
- (68) في الأصل (وتحفظ) .
- (69) في الأصل ، و (ب) يمنع .
- (70) في الأصل (مع) ، اللمع للشيرازي ص 2 ، وينظر تعريف الحد عند الأصوليين في : شرح العضد على ابن الحاجب 68/1 ، كشف الأسرار 21 / 1 ، التعريفات للرجاني ص 87 ، شرح اللمع 146/1 ، الحدود للباقي ص 23 .
- (71) في (ج) (وهو) .
- (72) في (ب) بأن .

- (73) وممن قال بذلك : الباجي ، وابو بكر الباقلاني ، وابو الخطاب الكلوزاني ، وابن السبكي . ينظر : الحدود للباجي ص32 ، التمهيد للكلوزاني 34/1 ، جمع الجوامع بشرح المحلي 133/1 ، إحكام الفصول 174/1 .
- (74) الجامع: هو تفسير للمنعكس ، أي : (كلما وجد المحدود وجد الحد) ينظر :اللمع ص2 ،كشف الأسرار للبزدوي 21 /1
- (75) في الأصل ، و (ب) ومانعاً ، والمانع : هو تفسير للمطرّد الذي (كلما وجد الحد وجد المحدود) ينظر: المصادر السابقة .
- (76) في الأصل (فحد) .
- (77) اختلف الأصوليين في أن العلم هل يحد أو لا على قولين ، القول الأول : انه لا يحد ، وهو قول : الجويني والغزالي ، ينظر : الإحكام للآمدي 11 /1 ، المستصفى 25 /1 ، فتح الرحمن ص41 ، القول الثاني : وهو رأي الجمهور على انه يحد ، ينظر تعريف الأصوليين للعلم في : ارشاد الفحول ص4 ، المعتمد 10 /1 ، فتح الرحمن ص42 ، اللمع ص2 ، الاحكام للآمدي 11 /1 ، الحدود للباجي ص24 ، التعريفات للجرجاني ص 160 .
- (78) الكليات لأبي البقاء ص964، وقد رد الباجي على هذا التعريف بقوله : (ولا يصح أن يقال إنه معرفة الشيء على ما هو به) الحدود للباجي ص24، 25 .
- (79) في الأصل (وقدّر) .
- (80) جاء في المنحول ص94 (قال شيخنا أبي اسحاق : العلم ما يوجب بمن قام به كونه عالماً ، وهذا فاسد) .
- (81) (إن) لم ترد في (ب ، ج) .
- (82) في (ج) القيام .
- (83) في الأصل ، و (ب) يشبهه.
- (84) التعريفات للجرجاني ص 236 ، وينظر في تعريفه : اللمع ص2 ، إرشاد الفحول ص4 .
- (85) في الأصل ، و (ب) ينقسم .
- (86) ينظر : التعريفات للجرجاني ص127 .
- (87) في (ب ، ج) وأما .
- (88) في الأصل ، و (ب) ما .
- (89) قال الجرجاني في التعريفات ص127 (فالبيهي : ما لا يحتاج الى تقديم مقدمة ، كالعلم بوجود نفسه ، وأن الكل اعظم من الجزء) ، وينظر : الكليات لأبي البقاء ص964 .
- (90) في (ج) شكك .
- (91) في الأصل يشكّل ، وفي (ج) يتشكك .
- (92) العبارة (كالعلم بوجود نفسه ، وإن الكل أعظم من الجزء) لم ترد في (ج) .
- (93) (نفسه) لم ترد في (ب) .
- (94) العبارة من (وحد الضروري فانه لا يسلك) لم ترد في (ج) .

- (95) قال ابو البقاء في الكليات ص964 (ولو سلك فيه بعقله ، فإنه لا يسلك ، كالعالم الحاصل بالحواس الخمس) .
- (96) العبارة (وهي السمع ... اللمس) لم ترد في الأصل .
- (97) في (ج) حاسية .
- (98) في الأصل (تدرك لها ما وضع لإدراكها) .
- (99) أي : لا يمكن دفعه عن نفسه بشك ولا شبهة ، ينظر : الحدود للباجي ص20 ، العبادي على شرح الورقات ص40 ، فتح الرحمن ص42 .
- (100) وهو ما يسمى بالعلم النظري ، الذي يقع عن نظر واستدلال ، ينظر : الحدود للباجي ص20 ، العبادي على شرح الورقات ص40 ، فتح الرحمن ص42 .
- (101) في (ج) (وهو العلم المكتسب ما يحتاج) .
- (102) (فيه) لم ترد في (ب)
- (103) في (ج) (شكك) .
- (104) (نفسه) لم ترد في (ب ، ج) .
- (105) في (ب) لا يسلك ، وفي (ج) يتشكك .
- (106) ينظر تعريف الاصوليين للإستدلال في : الإنصاف للباقلاني ص15 ، التعاريف للمناوي ص56 . الحدود للباجي ص41 ، العدة لأبي يعلى ص132/1 .
- (107) (العلم) لم ترد في الأصل .
- (108) في (ج) (معرفة الشيء الحلال من الحرام) ، الحدود الأنيفة ص69 ، وينظر تعريفه في : إرشاد الفحول ص4 ، فتح الرحمن ص42 ، اللمع ص2 ، الحدود للباجي ص24 ، التعريفات للجرجاني ص160 .
- (109) (الجهل) لم ترد في (ب) .
- (110) عرف الجويني الجهل بأنه : (تصور الشيء على خلاف ما هو به) شرح الورقات ص106 ، وقال الجرجاني في التعريفات ص64 : (اعتقاد الشيء على خلاف ما هو عليه) . وينظر تفصيل الكلام على الجهل في : المحلي على جمع الجوامع وحاشية البناني عليه 1/161 ، العبادي على شرح الورقات ص37 .
- (111) في (الأصل) لأحد .
- (112) التوقيف على مهمات التعاريف ص538 ، وينظر تعريف الاصوليين للظن في : شرح العضد على ابن الحاجب 1/62 ، الإحكام للآمدي 1/12 ، اللمع ص3 ، الحدود للباجي ص30 ، التعريفات للجرجاني ص149 .
- (113) في (الأصل) العاقل .
- (114) في الأصل (ويقصد) .
- (115) ينظر تعريف النظر في : إرشاد الفحول ص5 ، اللمع ص3 ، الإحكام للآمدي 1/10 ، شرح تنقيح الفصول ص429 .

- (116) في (ج) بالبصيرة.
- (117) في (الأصل) وحد.
- (118) العبارة (ويستعمل في نظر القلب ، وحد ما ذكرنا) لم ترد في (ج) .
- (119) هذا التعريف لم يرد في (ب) وفي نسخة (ج) ورد قبل حد النظر، وبعد حد الظن .
- (120) قال الجرجاني في التعريفات ص234: (هو التردد بين النقيضين بلا ترجيح لأحدهما على الآخر عند الشاك) وينظر : للمع ص3 ، الحدود للباجي ص29 ، شرح العضد 1/ 61 .
- (121) في الأصل ، و (ب) يفصل .
- (122) قواعد الفقه ص 156 ، والجرجاني في التعريفات ص 157 ، وينظر تفصيلات العلماء وأقوالهم في : كشاف اصطلاحات الفنون 4/ 1027 ، الحدود للباجي ص31 ، المسودة ص 556 ، عمدة القارئ 3/ 270 ، كشف الأسرار للبخاري 2/ 394 ، مائئة العقل للمحاسبي ص201 .
- (123) (محله) لم ترد في (ب) .
- (124) وهذا ما ذهب إليه الحنفية والطوفي والمشهور عن الإمام احمد ينظر : المسودة ص559 ، ذم الهوى ص5 .
- (125) (القلب) لم ترد في (ب) وهذا ما ذهب إليه الشافعية ، والإمام مالك ، وأبو الحسن التميمي ، والقاضي أبو يعلى ، وابن عقيل ، وابن البنا من الحنابلة ، ينظر : المسودة ص 559 ، الحدود للباجي ص35 .
- (126) في (ب) القوة .
- (127) شرح للمع 1/ 158 ، وينظر : الإحكام للآمدي 1/ 6 ، التمهيد للآسنوي ص5 ، إرشاد الفحول ص3 ، الحدود للباجي ص35 ، التعريفات للجرجاني ص175 .
- (128) شرح التلويح على التوضيح 1/ 67 . وينظر: فواتح الرحموت 1/ 8 ، إرشاد الفحول ص3 ، الحدود للباجي ص70 .
- (129) في (ب) اثنين .
- (130) (واحد) لم ترد في (ج) .
- (131) في (ب) يصح .
- (132) في (ب) كلامه .
- (133) ينظر تعريفات الأصوليين للجدل في: العدة 1/ 184 ، المصباح المنير 1/ 128 ، التعريفات للجرجاني ص41 .
- (134) ينظر : كشف الضنون 1/ 259 ، الإيضاح للقزويني ص150 .
- (135) والصواب أن يقول المطلوب الخبري ليخرج بهذا القيد ، أي : (الخبري) أمران : الأول : المطلوب التصوري ، كالحد ، والرسم ، ينظر : الإحكام للآمدي 1/ 9 . والثاني : هذا القيد حكاه الآمدي عن الفقهاء واختاره الزركشي ، وابن تيمية ، ينظر : فتح الرحمن ص33 ، المسودة ص573 ، الإحكام للآمدي 1/ 9 .

(136) يقصد بهذا القيد (في ما يوجب العلم) هو ما أفاد القطع ، ويقصد بقيد (فيما لا يوجب العلم به) هو ما أفاد الظن ، هذا ما قاله ابو الحسين البصري في المعتمد 10 / 1 ، وحكاة ابن تيمية عن بعض المتكلمين في المسودة ص 572 ، وحكاة الآمدي عن الأصوليين في الأحكام 9/1 ، وحكاة الشيرازي عن اكثر المتكلمين ثم قال (وهذا خطأ) لأن العرب لا تفرق في تسمية بين ما يؤدي الى العلم أو الضن ، فلم يكن لهذا الفرق وجه، اللمع ص3 ، وحكاة الباجي عن بعض المالكية وردهم فيه أيضا ، الحدود ص38 .

(137) (الدليل) لم ترد في (ب) .

(138) (به) لم ترد في الأصل ، و (ب) .

(139) (له) لم ترد في (ج) .

(140) ينظر آراء الأصوليين واختلافهم في تعريفه في : الأحكام للآمدي 9/1 ، شرح العضد على مختصر ابن الحاجب 36 / 1 ، إرشاد الفحول ص5 ، فتح الرحمن ص33 ، الحدود للباجي ص38 ، التعريفات للجرجاني ص 109 .

(141) في (ب) وهو .

(142) ينظر : الحدود للباجي ص40 ، الإنصاف ص15 .

(143) اللمع ص3 .

(144) معجم مقالات العلوم في الحدود والرسوم ص 67 ، وينظر : التعريفات للجرجاني ص56 ، الميزان 181/1 ، كشاف التهانوي 2 / 284 .

(145) (هو) لم ترد في (ج) .

(146) ينظر : غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر 56/1 ، أنوار البروق في أنواع الفروق 29/2 .

(147) (لا) لم ترد في (الأصل) ، و (ب) .

(148) (إلا) لم ترد في (الأصل) ، و (ب) .

(149) شرح المحلي على الورقات ص93 .

(150) التعريفات ص 126 ، وينظر : إرشاد الفحول ص178 ، الحدود للباجي ص42 ، العدة 1 / 137 ، البرهان 412/1 ، نشر البنود 1 / 90 ، مختصر الطوفي ص42 .

(151) في (ب) العروض .

(152) ينظر : المغرب للمطرزي ص453 ، الصحاح للجوهري 1058/3 ، مادة (نص) ، لسان العرب 97 / 7 مادة (نص) .

(153) هذا التعريف لم يرد في (ب) .

(154) في الأصل (يحتمل). قاله الزركشي في البحر المحيط 26/3 ، وينظر تعريفات الأصوليين للتأويل في : كشف الاسرار للبخاري 44/1 ، المستصفى 387/1 ، إرشاد الفحول ص176 ، الاحكام للآمدي 52/3 ،

التعريفات للجرجاني ص28 ، الحدود للباجي ص48 .

(155) وحد الظاهر) لم ترد في (ب) .



- (156) في الأصل ، و (ج) احتمل .
- (157) في الأصل (للمعنيين) ، وفي (ب) (المعنيين) .
- (158) ينظر تعريفات الأصوليين للظاهر في : البرهان 416/1 ، الإشارات للباجي ص 8 ، العدد 1/140 ، الحدود للباجي ص 43 ، التعريفات للجرجاني ص 76 ، إرشاد الفحول ص 175 ، اللمع ص 27 .
- (159) في الأصل (المحتمل) .
- (160) ينظر تعريفات الأصوليين للمجمل في : الحدود للباجي ص 45 ، العدد 1/142 ، الإشارات للباجي ص 43 ، التعريفات للجرجاني ص 108 ، ادب القاضي للماوردي 290/1 ، اللمع ص 27 .
- (161) في (ج) افهم .
- (162) الحدود للباجي ص 46 : (المفسر : ما فهم المراد به من لفظه ، ولم يقتصر في بيانه الى غيره) وينظر تعريفات الأصوليين للمفسر في : المعتمد 319/1 ، ميزان الأصول 506/1 .
- (163) في الأصل (و (ب) (ما) .
- (164) في (ب) ينسخ . الرسالة في أصول الفقه للعسكري ص 50 ، وينظر تعريفات الأصوليين للمحكم في : المستصفي 1/106 ، مختصر ابن الحاجب 2/21 ، الإتيان في علوم القرآن 2/2 ، المدخل إلى مذهب أحمد ص 88 ، إرشاد الفحول ص 31 ، مناهل العرفان 2/168 ، الروضة ص 35 .
- (165) في (ب) ، و (ي) تأويل ، ينظر تعريف الأصوليين للمتشابه في : الإتيان في علوم القرآن 2/2 ، المسودة ص 162 ، المستصفي 1/106 ، مناهل العرفان 1/167 ، زاد الميسر 1/350 ، الروضة ص 35 ، تفسير القاسمي 4/787 .
- (166) في (ج) (هو اللفظ الواحد الدال على معنيين فصاعداً) .
- (167) التقرير والتحبير لابن امير الحاج 1/496 ، وهذا التعريف قال به من لم يشترط الاستغراق في العام ، وينظر تعريف الأصوليين للعام في : العضد على ابن الحاجب 2/99 ، الحدود للباجي ص 44 ، نهاية السؤل 2/68 ، الاحكام للآمدي 2/195 ، اللمع ص 15 ، العدد 1/140 ، إرشاد الفحول ص 112 ، فواتح الرحموت 1/255 .
- (168) في الأصل (النص) .
- (169) ينظر تعريف الأصوليين للتخصيص في : الإحكام للآمدي 2/281 ، المعتمد 1/205 ، البرهان 1/400 ، مختصر ابن الحاجب 1/129 ، العدد 1/155 ، الحدود للباجي ص 44 ، اللمع ص 18 ، إرشاد الفحول ص 142 .
- (170) قواعد الفقه للبركتي ص 210 ، والجرجاني في التعريفات ص 115 ، وينظر تعريف الأصوليين للمطلق في : البرهان 1/356 ، الإحكام للآمدي 3/3 ، إرشاد الفحول ص 164 ، الحدود للباجي ص 47 .
- (171) التوقيف على مهمات التعاريف ص 671 ، والجرجاني في التعريفات ص 184 . ينظر تعريف الأصوليين للمقيد في : الحدود للباجي ص 48 ، إرشاد الفحول ص 164 ، الإحكام للآمدي 4/3 ، مناهج العقول 2/138 .
- (172) في (ب) الفسخ .
- (173) في الأصل (زمن) .

- (174) ينظر تعريفات الأصوليين للنسخ في : العدد 3 / 778 ، روضة الناظر ص 69 ، مناهج العقول 2 / 162 ، إرشاد الفحول ص 184 ، الإحكام للآمدي 3 / 104 ، الإشارات للباجي ص 61 ، اللمع ص 30 .
- (175) (الشمس) لم ترد في الأصل.
- (176) في الأصل ، و (ب) زالت ، ينظر : لسان العرب 4 / 28 ، مادة (نسخ) ، المصباح المنير 2 / 930 مادة (نسخ) .
- (177) هذا التعريف موجود في آخر المخطوط في نسخة الأصل ، و (ب) .
- (178) في (الأصل) بدل .
- (179) التلخيص في أصول الفقه ص 330 ، ينظر تعريف الأصوليين للناسخ في : العدد 3 / 778 ، إرشاد الفحول ص 184 ، الإحكام للآمدي 3 / 104 ، الإشارات للباجي ص 61 ، اللمع ص 30 .
- (180) هذا التعريف موجود في آخر المخطوط في نسخة الأصل ، و (ب) .
- (181) في (ج) يطلب .
- (182) ينظر تعريفات الأصوليين للمنسوخ في : العدد 3 / 788 ، البرهان 2 / 1311 ، إرشاد الفحول ص 186-188 .
- (183) العبارة من (وحد الحقيقة التخاطب به) لم ترد في (ب) .
- (184) في (ب ، ج) على حالة .
- (185) الحدود للباجي ص 51 ، التعريفات للجرجاني ص 73 .
- (186) (به) لم ترد في (ج) ، التعريفات للجرجاني ص 73 ، وينظر تعريف الأصوليين للحقيقة في : شرح العضد على ابن الحاجب 1 / 138 ، الإحكام للآمدي 1 / 26 ، إرشاد الفحول ص 21 ، الطراز 1 / 46 ، الصاحب ص 196 .
- (187) في الأصل ، و (ج) يجوز .
- (188) ينظر تعريف الأصوليين للمجاز في : الحدود للباجي ص 52 ، شرح العضد على مختصر ابن الحاجب 1 / 141 ، الطراز 1 / 64 ، التمهيد للآسنوي ص 64 ، الصاحب ص 197 ، الإحكام للآمدي 1 / 28 .
- (189) في (ب) يطلع
- (190) عبارة (على التخاطب به) لم ترد في الأصل .
- (191) ينظر تفصيل الكلام على هذا القسم في : البرهان 2 / 274-278 ، الطراز 1 / 72 ، اللمع ص 5 ، شرح العضد على مختصر ابن الحاجب 1 / 167 ، شرح الورقات لأبن الفركاح ص 124 .
- (192) سورة الشورى ، من الآية 11 .
- (193) عبارة (أي ليس مثله شيء) لم ترد في الأصل ، و (ج) .
- (194) في (الأصل) أو مجاز .
- (195) ينظر تفصيل الكلام على هذا القسم في : البرهان 2 / 274 ، الطراز 1 / 73 ، الإشارة إلى الإيجاز ص 14 ، معترك الأقران 1 / 264 ، شرح الورقات لأبن الفركاح ص 124 .
- (196) سورة يوسف ، من الآية 82 .

- (197) في (الأصل) بالفعل ، ينظر : البرهان 2 / 274 ، الطراز 1 / 73 ، الإشارة إلى الإيجاز ص 14 ، معترك الأقران 1 / 264 ، شرح الورقات لأبن الفركاح ص 124 .
- (198) سورة النساء ، آية 43 .
- (199) اللغة لم ترد في (ب) .
- (200) في (ب) المكان .
- (201) في الأصل (المسلمين) .
- (202) ينظر : العين للفراهيدي 4 / 435 .
- (203) في الأصل ، و (ب) (وهي في الشريعة) .
- (204) ينظر : معجم لغة الفقهاء ص 327 .
- (205) في الأصل ، و (ب) بالاستعمال . ينظر : المصدر السابق .
- (206) سورة الكهف ، آية 77 .
- (207) (شيء) لم ترد في (ب) .
- (208) شرح اللمع 1 / 191 ، وينظر تعريفات الأصوليين للأمر في : الإحكام للآمدي 1 / 127 ، الحدود للباجي ص 52 ، اللمع ص 7 ، التبصرة ص 17 ، فتح الغفار 1 / 26 ، كشف الأسرار للبخاري 1 / 101 ، تيسير التحرير 1 / 337 ، روضة الناظر 2 / 189 ، إرشاد الفحول ص 92 .
- (209) في (ب) شروطه ، (والمأمور) لم ترد في (ب) .
- (210) في (ب) أن يكون المأمور .
- (211) في (ب) (والأمر بالشيء) .
- (212) وهذا ما ذهب إليه الأئمة الأربعة ، ونقله أبو الخطاب عن الفقهاء ، وهو قول الكعبي ، وأبي الحسين البصري ، ينظر : الإحكام للآمدي 1 / 170 ، اللمع ص 61 ، المسودة ص 49 ، العدة 2 / 368 ، أصول السرخسي 1 / 94 ، البرهان للجويني 1 / 250 ، المعتمد 1 / 106 ، شرح اللمع 1 / 228 .
- (213) في الأصل (القول) .
- (214) شرح اللمع 1 / 291 ينظر تعريف الأصوليين للنهي في: كشف الأسرار 1 / 256 ، تيسير التحرير 1 / 374 ، أصول السرخسي 1 / 278 ، فواتح الرحموت 1 / 495 ، فتح الغفار 1 / 77 .
- (215) (عن الشيء) لم ترد في الأصل ، و (ج) .
- (216) شرح اللمع 1 / 296-297 . وينظر : فتح الغفار 1 / 77 ، تيسير التحرير 1 / 374 ، مختصر البعلي ص 103 ، الإحكام للآمدي 2 / 187 .
- (217) في (ب) ، و (ج) (التحريم) ، هذا عند الأئمة الأربعة ، والصحيح عند الفخر الرازي والآمدي ، ينظر : المسودة ص 81 ، الرسالة ص 217 ، 343 ، الأحكام للآمدي 2 / 187 ، التبصرة ص 99 ، المحصول 1 / 2 / 469 ، اللمع ص 14 ، فواتح الرحموت 1 / 396 ، التمهيد للآسنوي ص 81 .
- (218) في (ب) (الوجوب) ، وهو قول جمهور العلماء من المذاهب الأربعة ، والظاهرية ، والأشعرية ، ينظر : البرهان للجويني 1 / 261 ، الإحكام للآمدي 2 / 144 ، اللمع ص 8 ، التبصرة ص 26 ، فواتح الرحموت 1 / 373 ، المعتمد 1 / 57 ، العدة 1 / 244 .



- (219) في الأصل ، و (ب) يعتمد .
- (220) ينظر : شرح الورقات لابن الفركاح ص 102 .
- (221) في الأصل ، و (ب) يعتمد .
- (222) في الأصل (يعتد) ، شرح الورقات لابن الفركاح ص 103 ، وينظر تعريف الأصوليين للباطل في :
الإحكام للآمدي 1/131، الموافقات 1/198 ، المسودة ص 80 ، التمهيد للآسنوي ص 8 ، التعريفات
للجرجاني ص 43.
- (223) هذا التعريف لم يرد في الأصل ، وحده في (ب) هو : (ما يُقَيَّدُ بالجملة) .
- (224) الفاسد والباطل بمعنى واحد عند الجمهور ، بينما فرق الحنفية بينهما ، فقالوا : الباطل ما ليس
مشروعاً بأصله ولا بوصفه ، والفاسد ما كان مشروعاً بأصله دون فصله ، ينظر تعريف الأصوليين
للفاسد وأقوال العلماء فيه في : نهاية السؤل 2/63 ، تيسير التحرير 1/376 ، الإحكام للآمدي 2/188 ،
البرهان للجويني 1/283 ، المسودة ص 80 ، اللمع ص 14 ، التمهيد للآسنوي ص 81 ، العدة 2/432 .
- (225) في الأصل ، و (ج) بفعله . يخرج من قيد التعريف (المباح) فإن فاعله لا يثاب ولا يعاقب ، ويخرج
المحرم والمكروه فإن تاركهما يثاب . ينظر : نهاية السؤل 1/59 .
- (226) في الأصل (وما يعاتب) .
- (227) انيس الفقهاء ص 103 ، وينظر تعريف الأصوليين للمندوب في : مختصر الطوفي ص 25 ، الحدود
لللباجي ص 55 ، التعريفات للجرجاني ص 250 ، الإحكام للآمدي 1/119 ، المسودة ص 576 ، إرشاد
الفحول ص 6 .
- (228) هذا التعريف لم يرد في الأصل ، وفي (ج) السنة .
- (229) في (ج) يرغب .
- (230) في الأصل ، و (ج) ولم .
- (231) قواعد الفقه للبركتي ص 205 ، والجرجاني في التعريفات ص 173 ، وينظر تعريف الأصوليين
للمستحب في : مناهج العقول 2/236 ، الإحكام للآمدي 1/169 ، فواتح الرحموت 2/97 ، تيسير
التحرير 3/19 ، أصول السرخسي 1/113 ، غاية الوصول ص 91 ، إرشاد الفحول ص 33
- (232) في (ب) يستوي .
- (233) في الأصل (جانبه) ، قواعد الفقه للبركتي ص 194 ، والجرجاني في التعريفات ص 161.
- (234) في الأصل (ما) وفي (ب) ولا .
- (235) في الأصل (وما)
- (236) في (ب) بتركه ، التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي ص 632 . وينظر تعريف الأصوليين للمباح
في : الحدود لللباجي ص 55 ، نهاية السؤل 1/61 ، إرشاد الفحول ص 6 ، الإحكام للآمدي 1/123 ، تيسير
التحرير 2/225 .
- (237) ينظر تعريف الأصوليين للمكروه في : المدخل الى مذهب أحمد ص 63 ، الإحكام للآمدي 1/122 ،
مختصر الطوفي ص 28 ، نهاية السؤل 1/61 ، إرشاد الفحول ص 6 ، التعريفات للجرجاني ص 246 .



- (238) في الاصل ، و (ج) بتركه .
- (239) ينظر : قواعد الفقه للبركتي ص 95 ، التعريفات للجرجاني ص 72 .
- (240) في (ب) (ويستحق عقوبة على تركه) .
- (241) ينظر تعريف الأصوليين للواجب في : التعريفات للجرجاني ص 319 ، الحدود للباجي ص 53 ، فواتح الرحموت 61/1 ، المسودة ص 575 ، إرشاد الفحول ص 6 .
- (242) هو أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن شافع القرشي المطلبي ، الإمام الجليل صاحب المذهب المعروف ، والمناقب الكثيرة ، أشهر مصنفاته (الأم) في الفقه ، و (الرسالة) في أصول الفقه ، و (أحكام القرآن) و (اختلاف الحديث) و (جماع العلم) توفي سنة 204 هـ ، ينظر ترجمته في : تهذيب الأسماء واللغات 44 / 1 ، طبقات الشافعية للسبكي 192 / 1 ، شذرات الذهب 9/2 ، وفيات الأعيان 305/3 .
- (243) في (ب ، ج) الأمر والمكتوب .
- (244) في (ب) سواء ، وعبرة (كله واحد) لم ترد في (ج) ، وهو قول الحنابلة والشافعية وأكثر العلماء ، ينظر : الإحكام للآمدي 98/1 ، إرشاد الفحول ص 6 ، مختصر ابن الحاجب 228/1 ، نهاية السؤل 58/1 ، مختصر الطوفي ص 19 ، التمهيد للآسنوي ص 7 ، الروضة ص 16 .
- (245) العبارة من (كله واحد بين الفرض والواجب) لم ترد في (ج) .
- (246) في (ب) وحد الفرض . وفي (الأصل) الفرض .
- (247) في (الأصل) يثبت .
- (248) في (ب) مقطوع به ، وفي (ج) (غير مجتهد فيه) .
- (249) في (الأصل) يثبت .
- (250) وهو رواية أخرى عن الإمام احمد ، وهو قول ابن شاقلا والحلواني ، وهو مذهب الحنفية ، ينظر : كشف الأسرار 303/2 ، الإحكام للآمدي 99/1 ، أصول السرخسي 110/1 ، فواتح الرحموت 58/1 ، التعريفات للجرجاني ص 173 .
- (251) الحدود للباجي ص 59 ، وينظر تعريف الأصوليين للجائز في : المسودة ص 577 ، شرح العضد على ابن الحاجب 6/2 ، الإحكام للآمدي 126/1 .
- (252) ينظر : الفروق اللغوية ص 172 .
- (253) ينظر : التعريفات للجرجاني ص 118 .
- (254) لم أعر على تعريف للشهادة بهذه الصيغة ، وقد عرفها البركتي في قواعد الفقه ص 134 بأنها : (إخبار عن عيان بلفظ الشهادة في مجلس القاضي بحق للغير على الآخر) وينظر تعريف الشهادة في : الاحكام للآمدي 46/2 ، المستصفى 161/1 ، كشف الاسرار 403/2 ، المعتمد 574/2 ، تدريب الراوي 331/1 .
- (255) المنشور في القواعد 190/2 ، وينظر تعريف الأصوليين للسبب في : القواعد والفوائد الاصولية ص 94 ، نهاية السؤل 123/1 ، المدخل إلى مذهب أحمد ص 67 ، التعريفات للجرجاني ص 121 ، مناهج العقول 68/1 ، إرشاد الفحول ص 6 .

- (256) في (ب) يخبره .
- (257) الكليات لابي البقاء ص854 ، وينظر تعريفات الأصوليين للصدق في : نهاية السؤل 245/1 ، مناهج العقول 243/1، إرشاد الفحول ص42 ، الإحكام للآمدي 6/2 ، فواتح الرحموت 102/2 ، الفروق 30/1 .
- (258) في (ب) يخبره .
- (259) (خلاف) لم ترد في (ج) .
- (260) (به) لم ترد في الأصل قاله ابو البقاء في الكليات ص1179، وينظر تعريفات للكذب في : المصادر السابقة .
- (261) (خبر) لم ترد في (ج) .
- (262) في (ب ، ج) (على) .
- (263) رسالة في أصول الفقه للعكري ص121 ، وينظر تعريف خبر الآحاد في : التعريفات للجرجاني ص101 ، الكفاية للخطيب ص16 ، نهاية السؤل 281/2 ، مناهج العقول 279/2 ، شرح نخبة الفكر ص51 ، الإحكام للآمدي 31/2 ، مختصر ابن الحاجب 55/2 ، تيسير التحرير 37/3 .
- (264) في (ب) بضرورة . عرفه الباجي في الحدود ص61 ، بقريب من ذلك فقال : (كل خبر وقع العلم بمخبره ضرورة من جهة الخبر) ينظر تعريف التواتر في : التعريفات للجرجاني ص102 ، 210 ، الكفاية في الجدل ص179 ، مقدمة ابن الصلاح ص135 ، فواتح الرحموت 110/2 ، تيسير التحرير 30/3 ، اللمع ص39 ، الإحكام للآمدي 14/2 ، إرشاد الفحول ص46 .
- (265) في الأصل ، و (ب) قطع .
- (266) اللمع ص159 ، وينظر تعريف المرسل في : الإحكام للآمدي 123/2 ، نهاية السؤل 324/2 ، مناهج العقول 323/2 ، مختصر ابن الحاجب 74/2 ، تيسير التحرير 102/3 ، الكفاية في الجدل ص56 .
- (267) هذا التعريف لم يرد في (ب) .
- (268) في الأصل ، و (ب) توصل .
- (269) الحدود للباجي ص63 ، شرح الورقات لابن الفركاح ص294 ، وينظر تعريف المسند في : الإحكام للآمدي 3/2 ، شرح نخبة الفكر ص19 ، تدريب الراوي 41/1 ، مختصر ابن الحاجب 45/2 ، التعريفات ص23 .
- (270) هذا التعريف يقع في (ب) نهاية الكتاب ، و في الأصل يقع بعد تعريف التابعين اللاحق .
- (271) في الأصل (العلماء) .
- (272) في (ب) (الصحابة) ، ينظر تعريف المشهور في : الإحكام للآمدي 31/2 ، شرح نخبة الفكر ص31 ، نهاية السؤل 281/2 ، تيسير التحرير 37/3 ، فواتح الرحموت 111/2 ، إرشاد الفحول ص49 .

- (273) اجابة السائل شرح بغية الآمل ص128، وينظر تعريف الصحابي في : التقييد والإيضاح للعراقي ص291 ، تدريب الراوي للسيوطي ص394، الاحكام للآمدي 94/2، التعريفات للجرجاني ص137 ، إرشاد الفحول ص70 .
- (274) ينظر : القاموس الفقهي 48/1 ، معجم لغة الفقهاء 117/1 .
- (275) عبارة (رضي الله عنهم أجمعين) لم ترد في (ب) .
- (276) (القول) لم ترد في الأصل .
- (277) ينظر تعريف الأصوليين للتقليد في : التعريفات للجرجاني ص34 ، الحدود للباجي ص64 ، المسودة ص553، اللمع ص70 ، تيسير التحرير 241/4 ، الفقيه والمتفقه 66/2 ، إرشاد الفحول ص265.
- (278) الورقات ص31 ، وينظر تعريف الأصوليين للاجتهاد في : الإحكام للآمدي 62/4، الحدود للباجي ص64 ، التعريفات ص8 ، مختصر ابن الحاجب 289/2 ، إرشاد الفحول ص250 ، تيسير التحرير 179/4 .
- (279) ينظر : الحدود للباجي ص65 .
- (280) في الأصل (فيهما) ، هذا تعريف القاضي في العدة 174/1 .
- (281) في (ب) في .
- (282) هذا اختيار أبو الحسين البصري في المعتمد 697/2 .
- (283) في (ب) إخراج .
- (284) العبارة من (وقيل : هو إجراء ... بعلة واحدة) لم ترد في (ج) .
- (285) في الأصل (وحد) .
- (286) في (ج) الشرع .
- (287) ينظر : البرهان في أصول الفقه 745/2 .
- (288) في (الأصل) تعريف ، وفي (ج) تعرف .
- (289) ينظر تعريف الأصوليين للقياس في : العدة 174/1 ، البرهان 745/2 ، اللمع ص53 ، إرشاد الفحول ص198 ، الإبهاج 2/3 ، فواتح الرحموت 246/2 ، التعريفات للجرجاني ص96 ، الحدود للباجي ص69 .
- (290) في (ج) تقدير .
- (291) في (الأصل) قياس شيء في شيء بشيء ، ينظر : كشف الأسرار 344/3 ، العدة 175/1 .
- (292) في (ب) ثبت .
- (293) التعريفات ص45 ، وينظر تعريف الأصوليين للأصل في : فواتح الرحموت 248/2 ، إرشاد الفحول ص204 ، العدة 175 /1 ، اللمع ص57 ، الإحكام للآمدي 273/2 ، الحدود للباجي ص70 .
- (294) هذا التعريف لم يرد في (ب) .
- (295) في (ج) يبني .
- (296) شرح الورقات لابن الفركاح ص81 ، وينظر تعريف الأصوليين للفرع في : الكفاية للجويني ص60 ، الإحكام للآمدي 276/3 ، الحدود للباجي ص71 ، العدة 175/1، إرشاد الفحول ص204، اللمع ص57.



- (297) في الأصل (المعني) .
- (298) التبصرة ص459 ، وينظر : كشف الاسرار للبخاري 33/1 ، التعريفات للجرجاني ص149 .
- (299) في (ب) (الباعث والمباحث) .
- (300) (كله) لم ترد في (ب) .
- (301) ينظر : ارشاد الفحول 158/2 .
- (302) في (ب ، ج) الأحكام ، ينظر تعريف الأصوليين للعة في : العدة 175/1 ، ارشاد الفحول ص207 ، اللمع ص58 ، الإحكام للآمدي 276/3 ، الحدود للباجي ص72 ، مناهج العقول 37/3 ، الإبهاج 28/3 ، المسودة ص385 ، تيسير التحرير 302/3 .
- (303) في (ب) عليه الحكم ، التعريفات للجرجاني ص131 ، وينظر تعريفات الأصوليين للشرط في : القواعد والفوائد الأصولية ص94 ، نهاية السؤل 123/1 ، الحدود للباجي ص60 ، الإحكام للآمدي 130/1 ، ارشاد الفحول ص7.
- (304) في الأصل (انتقاؤه) .
- (305) ينظر تعريفات الأصوليين للمانع في : التعريفات للجرجاني ص207 ، ارشاد الفحول ص7 ، المدخل إلى مذهب أحمد ص68،69 ، مختصر الطوفي ص32 .
- (306) في الأصل ، و (ج) (العلة) .
- (307) في الأصل (كصحة) ، وفي (ب) (بصحة) .
- (308) هذا الحد لم يرد في الأصل .
- (309) (من) لم ترد في (ب) .
- (310) (منه) لم ترد في (ج) .
- (311) المقصود والله اعلم المتنافي وليس النافي ، ينظر : معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم ص68.
- (312) (العلة) لم ترد في (ب) .
- (313) بعد انتهاء هذا التعريف كان هناك اضطراب في نسخة الأصل بتقديم وتأخر المصطلحات ، لذلك كان الترتيب على النسختين (ب ، ج) ، ثم بعد ذلك أقابل على نسخة الأصل أينما كان موضع المصطلح.
- (314) في (ج) وجود العلة ، عرفها الغزالي في المستصفى 2/369 بأنها : (عبارة عما يوجب الحكم لذاته) وينظر: الروضة ص30 ، مختصر الطوفي ص31 ، المدخل الى مذهب احمد ص66 .
- (315) في (ج) الواقعة
- (316) في الأصل ، و (ج) وهي .
- (317) (وهو) لم ترد في (ب) ، (ج) .
- (318) في الاصل ، و (ج) المعلوم والمعلل .
- (319) ينظر : البحر المحيط للزركشي 377/6 .
- (320) في الأصل (يوجب) .
- (321) الحدود للباجي ص74 ، وينظر تعريف الأصوليين للطرد في : ارشاد الفحول ص220 ، نهاية السؤل 73/3 ، مناهج العقول 72/3 ، الإبهاج 55/3 ، التعريفات للجرجاني ص74 ، الكفاية للجويني ص65 .



- (322) (ما) لم ترد في الأصل.
- (323) الحدود للباجي ص76 ، وينظر تعريف الأصوليين للعكس في : التعريفات للجرجاني ص128 ، الأحكام للآمدي 338/3 ، تيسير التحرير 22/4 ، فواتح الرحموت/282 ، فتح الغفار 47/3 ، شرح العضد 223/2 .
- (324) في (ج) النص .
- (325) الحدود للباجي ص76 ، وينظر تعريف الأصوليين للنقض في : الأحكام للآمدي 118/4 ، شرح العضد 218/2 ، العدة 177/1 ، التعريفات للجرجاني ص128 .
- (326) في الأصل ، و (ج) ولا .
- (327) ينظر تعريف الأصوليين للكسر في : شرح العضد 221/2 ، الحدود للباجي ص77 ، اللمع ص64 ، الأحكام للآمدي 331/3 ، فواتح الرحموت 281/2 .
- (328) (النقض) لم ترد في الأصل ، و (ب) .
- (329) الحدود للباجي ص77 ، وينظر تعريف الأصوليين للقلب في : التبصرة ص475 ، اللمع ص65 ، المسودة ص445 ، المنهاج للباجي ص174 ، فتح الغفار 45/3 ، الأحكام للآمدي 143/4 ، ارشاد الفحول ص227 ، فواتح الرحموت 351/2 ، الإبهاج 82/3 ، شرح العضد 278/2 .
- (330) في (الاصل) المعارض .
- (331) في (الأصل) موافقة.
- (332) العبارة (أوبما هو أقوى منه) لم ترد في الأصل ، الحدود للباجي ص79 ، وينظر تعريف الأصوليين للمعارض في: الكليات للكفوي 265/4 ، التعريفات للجرجاني ص115 ، الكفاية للجويني ص69 .
- (333) في الأصل (سريدة) .
- (334) في (ب ، ج) الداليتين .
- (335) الحدود للباجي ص79 ، وينظر تعريف الأصوليين للترجيح في : التعريفات للجرجاني ص31 ، نهاية السؤل 189/3 ، الأحكام للآمدي 239/4 ، المحصول 529/2/2 ، إرشاد الفحول ص273 .
- (336) ينظر تعريف الأصوليين للانقطاع في : الكفاية في الجدل ص556 ، كشاف اصطلاحات الفنون 1202/5 ، فواتح الرحموت 336/2 ، المسودة ص443 .
- (337) هذا التعريف لم يرد في الأصل .
- (338) هذا التعريف لم يرد في الأصل .
- (339) هذا التعريف لم يرد في الأصل . و (ب) .
- (340) هذا التعريف لم يرد في الأصل .
- (341) في (ب) وهو الثابت .
- (342) هذا التعريف لم يرد في الأصل .
- (343) ينظر :حاشية العلامة البناني 81/1 .
- (344) هذا التعريف لم يرد في الأصل .
- (345) ينظر : التعريفات للجرجاني ص167 .

- (346) هذا التعريف لم يرد في الأصل .
- (347) لمع الأدلة ص 87 .
- (348) في (ب) شغل .
- (349) في (ب) ويمتنع .
- (350) في (ب) بحيث .
- (351) ينظر تعريف الجوهر في : كشاف اصطلاحات الفنون 1 / 203 .
- (352) في (ب) الخصم .
- (353) هذا التعريف لم يرد في الأصل .
- (354) هذا التعريف لم يرد في الأصل .
- (355) نعمة الذريعة ص 105 ، وينظر : الانصاف ص 16 ، التعريفات للرجاني ص 160 ، كشاف اصطلاحات الفنون 4 / 1036 .
- (356) هذا التعريف لم يرد في الأصل .
- (357) في (الأصل ، ج) يضيف .
- (358) التعريفات ص 22 ، وينظر : اصول الشاشي ص 99 . 101 ، كشف الاسرار للنسفي 1 / 375 .
- (359) (المعنى) لم ترد في (ج) .
- (360) (دل) لم ترد في (ب) .
- (361) ينظر تعريف الأصوليين للدلالة في : شرح تنقيح الفصول ص 23 ، التعريفات للرجاني ص 109 ، تحرير القواعد المنطقية ص 28 ، إيضاح المبهم ص 6 .
- (362) هذا التعريف لم يرد في الأصل .
- (363) في الأصل (يتناهى) .
- (364) في الأصل (وكشروع) .
- (365) التوقيف على مهمات التعاريف ص 455 ، وينظر تعريف الأصوليين للصريح في : اصول الشاشي ص 64 ، وكشف الاسرار للنسفي 1 / 365 ، التعريفات للرجاني ص 89 ، فواتح الرحموت 1 / 226 .
- (366) في الأصل (لا يعق) ، ينظر تعريف الأصوليين للكناية في : معترك الأقران 1 / 266 ، الطراز 1 / 364 ، الصاحبي ص 260 ، الإشارة إلى الإيجاز ص 85 ، كشف الأسرار على أصول البزدوي 1 / 66 ، فواتح الرحموت 1 / 226 .
- (367) ينظر تعريف الأصوليين للخفي في : أصول السرخسي 1 / 182 ، كشف الاسرار للنسفي 1 / 214 ، كشف الاسرار للبخاري 1 / 82 ، التعريفات للرجاني ص 62 .